|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| CBD |  |  |
| Distr.GENERALCBD/SBSTTA/21/1014 December 2017ARABICORIGINAL: ENGLISH  | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  |

**الهيئة الفرعية للمشورة العلمية**

**والتقنية والتكنولوجية**

الاجتماع الحادي والعشرون

مونتريال، كندا، 11-14 ديسمبر/كانون الأول 2017

البند 11 من جدول الأعمال

**تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية التقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الحادي والعشرين**

عقدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية اجتماعها العشرين في مونتريال، كندا، من 11 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2017. واعتمدت سبع توصيات تتعلق بما يلي: (أ) سيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي؛ (ب) الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية؛ (ج) الصحة والتنوع البيولوجي؛ (د) تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة؛ (ﻫ) اعتبارات بشأن إعداد الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛ (و) أدوات لتقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛ (ز) القضايا الجديدة والناشئة. وترد هذه التوصيات في القسم الأول من التقرير.

وستقدم مشاريع المقررات الواردة في التوصيات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي للنظر فيها في اجتماعه الرابع عشر.

وترد وقائع مداولات الاجتماع في القسم الثاني من التقرير.

*المحتويات*

**أولا - التوصيات المعتمدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية**

[21/1 - سيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي 3](#_Toc505822353)

[21/2 الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية 8](#_Toc505822354)

[21/3 الصحة والتنوع البيولوجي 25](#_Toc505822356)

[21/4 تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة 28](#_Toc505822357)

[21/5 الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*: اعتبارات بشأن إعداده 33](#_Toc505822358)

[21/6 أدوات لتقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 36](#_Toc505822359)

[21/7 القضايا الجديدة والناشئة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام 38](#_Toc505822360)

[**ثانيا - مداولات الاجتماع** 39](#_Toc505822361)

[مقدمة 39](#_Toc505822362)

[البند 1 - افتتاح الاجتماع 41](#_Toc505822363)

[البند 2 - الشؤون التنظيمية 43](#_Toc505822364)

[البند 3 - سيناريوهات لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي، والروابط بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة 45](#_Toc505822365)

[البند 4 - الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق قطاع لحوم الطرائد الأكثر استدامة 46](#_Toc505822366)

[البند 5 - التنوع البيولوجي وصحة الإنسان 47](#_Toc505822367)

[البند 6 - تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة: الاعتبارات العلمية والتقنية واستخدام برامج عمل الاتفاقية 48](#_Toc505822368)

[البند 7 - الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* 49](#_Toc505822369)

[البند 8 - أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 50](#_Toc505822370)

[البند 9 - القضايا الجديدة والناشئة 50](#_Toc505822371)

[البند 10 - مسائل أخرى 51](#_Toc505822372)

[البند 11 - اعتماد التقرير 51](#_Toc505822373)

[البند 12 - اختتام الاجتماع 51](#_Toc505822374)

**أولا - التوصيات المعتمدة من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية**

# 21/1 - سيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية:*

*تؤكد الحاجة* إلى مواصلة تركيز الجهود الحالية على تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020[[1]](#footnote-1) وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي،

1. *تحيط* *علما* بأن تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي سوف يحسن من البدء لإعداد إطار التنوع البيولوجي العالمي فيما بعد 2020، وآفاق تحقيق رؤية 2050؛
2. *ترحب* بالمعلومات المقدمة في مذكرات الأمينة التنفيذية بشأن سيناريوهات رؤية 2050 للتنوع البيولوجي وخطة التنمية المستدامة لعام 2030،[[2]](#footnote-2) *وتطلب* من الأمينة التنفيذية الاطلاع باستعراض نظير لوثائق المعلومات المرتبطة بهذه المذكرات،[[3]](#footnote-3) بمشاركة الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين وكذلك الخبراء، وإتاحة النسخ المُنقحة لتوفير المعلومات للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ خلال اجتماعها الثاني ومؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الرابع عشر؛
3. *تُرحب* بالعمل الجاري لفريق الخبراء المعني بالنماذج والسيناريوهات الخاصة بالمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية لوضع مجموعة جديدة من سيناريوهات التنوع البيولوجي المتعددة المستويات من خلال عملية موجه من أصحاب المصالح،[[4]](#footnote-4) وإذ تلاحظ العلاقة الوثيقة بين هذا العمل وعملية وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020، فهي *تقر* بأهمية مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بهذا العمل، *وتُشجع* الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وجميع أصحاب المصلحة إلى الاشتراك في هذه العملية؛
4. *توصي* الهيئة الفرعية للتنفيذ خلال اجتماعها الثاني بأن تأخذ في الاعتبار التحليلات المتعلقة بالسيناريوهات بما في ذلك المعلومات المُشار إليها في الفقرتين 2 و3 أعلاه وذلك خلال نظرها في البند من جدول الأعمال المتعلق بالإعداد لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[5]](#footnote-5)
5. *تشدد على* ضرورة بناء القدرات، خاصة بالنسبة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بغية تمكين جميع البلدان من المشاركة في وضع سيناريوهات وتطبيقها؛
6. *تُرحب* بالعمل الجاري الذي تضطلع به الدوائر العلمية وغيرها من الدوائر ذات الصلة العاملة في وضع السيناريوهات وعملية التقييم ذات الصلة بما في ذلك التعاون المتزايد بين الدوائر العاملة في مجال التنوع البيولوجي وتغير المناخ، *وإذ تُشير* إلى الدعوة المقدمة إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في الفقرة 5 من [التوصية 20/10 للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية](https://www.cbd.int/doc/recommendations/sbstta-20/sbstta-20-rec-10-ar.pdf)، *تدعو* هذه الدوائر لمواصلة هذه الجهود لتعزيز التجانس في السيناريوهات وعمليات التقييم ذات الصلة؛
7. *تدعو* الدوائر العلمية وغيرها من الدوائر ذات الصلة العاملة في مجال السيناريوهات وعمليات التقييم ذات الصلة إلى أن تأخذ في الاعتبار القضايا التالية ذات الصلة ووضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020:

(أ) النطاق العريض للدوافع والقضايا المنظمة والهيكلية ذات الصلة بفقدان التنوع البيولوجي؛

(ب) توليفات السياسات والنُهج على مستويات متعددة وفي إطار السيناريوهات المختلفة؛

(ج) تحديد أوجه التآزر والمفاضلات والقيود المحتملة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والتي ينبغي مراعاتها من أجل تحديد سياسات وتدابير فعالة تتيح تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(د) مساهمات العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته؛

(ﻫ) نتائج السيناريوهات البديلة للاستخدام العرفي المستدام للتنوع البيولوجي بواسطة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(و) تحليلات السيناريوهات بشأن تمويل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020 وتحقيق رؤية 2050 للتنوع البيولوجي؛

(ز) الآثار الإيجابية والسلبية المحتملة للقطاعات الإنتاجية مثل، من بين قطاعات أخرى، الزراعة والحراجة ومصايد الأسماك؛

(ح) التطورات التكنولوجية التي قد يكون لها آثار إيجابية أو سلبية على تحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة وكذلك على سبل عيش الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية ومعارفها التقليدية؛

1. *تطلب* *إلى* الأمينة التنفيذية أن تضع، لدى إعداد مقترحات بشأن عملية إعداد إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020، أحكاما بشأن العمل التحليلي السليم لضمان أن يعتمد هذا الإطار على أفضل القرائن المتوافرة ويرتكز على الأعمال السابقة ويأخذ في الاعتبار الاستنتاجات الواردة في المرفق بهذه التوصية والأعمال ذات الصلة بالإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* والأعمال ذات الصلة التي تجري في إطار الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى المنبر الحكومي الدولي المعني بالعلم والسياسات بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بما في ذلك ما يلي:

(أ) الروابط بين التنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة ودور خطة التنمية المستدامة لعام 2030[[6]](#footnote-6) في توفير بيئة تمكينية؛

(ب) الدروس المستفادة من تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[7]](#footnote-7) بما في ذلك ما حققته من نجاح وواجهته من تحديات وفرص والاحتياجات من بناء القدرات؛

(ج) الأسباب المحتملة لتباين مستويات التقدم صوب تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

(د) خيارات السياسات والتوصيات في إطار الاتفاقية التي يمكن أن تدعم التأثير التحويلي اللازم لتحقيق رؤية 2050 للتنوع البيولوجي وتُسهم في تنفيذ 2030 للتنمية المستدامة؛

(ﻫ) السُبل التي يمكن بها للاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيات ريو الأخرى، وغير ذلك من الاتفاقات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة أن تساهم في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 ورؤية 2050 للتنوع البيولوجي؛

10- *توصى* مؤتمر الأطراف أن يعتمد خلال اجتماعه الرابع عشر مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر* الأطراف

1- *يرحب* باستنتاجات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فيما يتعلق بسيناريوهات رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي الواردة في المرفق بهذا المقرر فضلاَ عن المعلومات الواردة في مذكرات الأمينة التنفيذية *ووثائق* المعلومات المؤيدة،[[8]](#footnote-8) مُشيرا إلى صلتها الوثيقة بالمناقشات الخاصة بالتوجهات الاستراتيجية الطويلة الأجل لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي، والنُهج الخاصة للعيش في تجانس مع الطبيعة وعمليات وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

2- *يدعو* الدوائر العلمية وغيرها من الدوائر ذات الصلة العاملة في مجال السيناريوهات وعمليات التقييم ذات الصلة إلى أن تأخذ في الاعتبار القضايا التالية ذات الصلة ووضع الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020:

(أ) النطاق العريض للدوافع والقضايا المنظمة والهيكلية ذات الصلة بفقدان التنوع البيولوجي؛

(ب) توليفات السياسات والنُهج على مستويات متعددة وفي إطار السيناريوهات المختلفة؛

(ج) تحديد أوجه التآزر، والمبادلات والقيود المحتملة ذات الصلة بالتنوع البيولوجي والتي ينبغي مراعاتها لوضع سياسات وتدابير فعالة بهدف التمكين من تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(د) مساهمات العمل الجماعي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته؛

(ﻫ) نتائج السيناريوهات البديلة للاستخدام العرفي المستدام للتنوع البيولوجي بواسطة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(و) تحليلات السيناريوهات بشأن تمويل الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020 وتحقيق رؤية 2050 للتنوع البيولوجي؛

(ز) الآثار الإيجابية والسلبية المحتملة للقطاعات الإنتاجية مثل، من بين قطاعات أخرى، الزراعة والحراجة ومصايد الأسماك؛

(ح) التطورات التكنولوجية التي يمكن أن يكون لها أثر إيجابي أو سلبي على تحقيق الأهداف الثلاثة للاتفاقية وكذلك على سبل العيش والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

3- *يطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تقوم، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بتيسير أنشطة بناء القدرات وفقا [للمقرر 13/23](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-23-ar.pdf)، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بغية تمكين جميع البلدان من المشاركة في وضع سيناريوهات وتطبيقها.

4- *وإذ يشير إلى* [المقرر 13/22](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-12/cop-12-dec-22-ar.doc) بشأن إطار لاستراتيجية اتصال، *يطلب* إلىالأمينة التنفيذية أن تشجع استخدام السيناريوهات كأداة اتصال، وكوسيلة لزيادة الوعي العام، وأن تعزز مشاركة وانخراط جميع أصحاب المصلحة، ولاسيما الأوساط الأكاديمية، والدوائر العلمية، بهدف توسيع نطاق الدعم العالمي للشواغل المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال إشراك الشخصيات المرموقة مثل سفراء التنوع البيولوجي من جميع المناطق، والذين سيمثلون الأصوات التي تدافع عن التنوع البيولوجي؛

*المرفق*

**استنتاجات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فيما يتعلق بسيناريوهات رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي**

1. *لا تزال رؤية الخطة* الاستراتيجية *لعام 2050 ذات صلة وينبغي وضعها في الاعتبار في أي متابعة للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.* إن رؤية عام 2050 ("العيش في تجانس مع الطبيعة" حيث يتم "بحلول عام 2050 تقدير التنوع البيولوجي وحفظه وتخزينه واستخدامه بحكمة والمحافظة على خدمات النُظم الإيكولوجية، وتدعيم كوكب سليم وتقديم المنافع الضرورية لجميع السكان") تحتوي على عناصر يمكن ترجمتها إلى هدف طويل الأجل للتنوع البيولوجي وتوفر سياقا للمناقشات المتعلقة بأهداف التنوع البيولوجي الممكنة لعام 2030 كجزء من إطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020.
2. *توضح الاتجاهات الحالية أو سيناريوهات "العمل كالمعتاد" استمرار فقدان التنوع البيولوجي*، مع ما يترتب على ذلك من انعكاسات سلبية كبيرة على رفاهية الإنسان، بما في ذلك التغييرات التي قد لا يمكن عكس اتجاهها. ولذلك لا يزال العمل العاجل بشأن التنوع البيولوجي قضية مجتمعية عالمية ملحة.
3. *تظهر سيناريوهات التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المستقبل أن هناك مجموعة واسعة من التصورات المستقبلية المعقولة* فيما يتعلق بالنمو السكاني والتعليم والتحضر والنمو الاقتصادي والتطور التكنولوجي ونُهج التجارة الدولية، من بين عوامل أخرى، التي تؤدي إلى مستويات متفاوتة لمحركات التغير في النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، من قبيل تغير المناخ، والإفراط في الاستغلال والتلوث والأنواع الغربية الغازية وفقدان الموائل، بما في ذلك التغير في استخدام الأراضي. ويوفر هذا النطاق من التصورات المستقبلية المعقولة مجالا لوضع تدابير سياساتية لتحقيق رؤية عام 2050 وأهداف عالمية أخرى.
4. *يمكن بلوغ أهداف التنوع البيولوجي التي تنعكس في رؤية عام 2050 وتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية أوسع نطاقا عن طريق نشر مجموعة من التدابير* تشمل تدابير: (أ) لزيادة استدامة وإنتاجية الزراعة، وزيادة استخدام التنوع البيولوجي وتحسين استخدامه في النظم الإيكولوجية الزراعية للمساهمة في زيادات الإنتاج المستدامة؛ (ب) والحد من تدهور النظم الإيكولوجية وتجزؤها والحفاظ على التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية بما في ذلك من خلال التخطيط المكاني الاستباقي واستعادة الأراضي والنظم الإيكولوجية المتدهورة والتوسع الاستراتيجي للمناطق المحمية؛ (ج) والحد من الإفراط في استغلال مصائد الأسماك والموارد البيولوجية الأخرى؛ (د) مكافحة الأنواع الغريبة الغازية؛ (ﻫ) التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته، (و) الحد من الهدر والاستهلاك المفرط.
5. *يمكن وضع هذه التدابير في "مزيج مختلف من السياسات" حسب الاحتياجات وأولويات البلدان وأصحاب المصلحة.* فعلى سبيل المثال، يمكن أن تختلف توليفة التدابير السياساتية المشار إليها في الفقرة 4 أعلاه فيما يتعلق بالتركيز على التغييرات في الإنتاج والاستهلاك، ودرجة الاعتماد على التكنولوجيات الجديدة والتجارة الدولية ومستوى التنسيق العالمي والتنسيق المحلي كما هو موضح في المسارات الثلاثة المحددة في الإصدار الرابع من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي[[9]](#footnote-9). وهناك حاجة إلى مزيد من عمليات وضع الرؤى، على نطاقات متعددة وبمشاركة قوية من أصحاب المصلحة، لمواصلة توضيح الخيارات وتعزيز العمل.
6. *بالرغم من أن المسارات نحو المستقبل المستدام معقولة، فإنها تتطلب تغيرا تحوليا*، بما في ذلك تغيرات في السلوك على مستوى المنتجين والمستهلكين والحكومات والشركات. وستكون هناك حاجة إلى مزيد من الجهود لفهم العوامل الحافزة وتيسير التغيير. ويمكن أن تؤدي التطورات الاجتماعية والتكنولوجية المثيرة للاضطرابات إلى عمليات انتقال يمكن أن تسهم في الاستدامة وتحقيق أهداف الاتفاقية الثلاثة أو عكسها. وقد تؤدي الحكومات والمؤسسات الدولية دورا حاسما في تهيئة بيئة تمكينية لتعزيز التغير الإيجابي. ويلزم القيام بمزيد من العمل لتحديد السبل والوسائل التي يمكن بها للاتفاقية وإطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020 أن يساعدا في تحقيق هذا التغير.
7. *هناك حاجة إلى نهج متماسك بشأن التنوع البيولوجي وتغير المناخ* لضمان خفض آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي، وأن يكون بوسع التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية المساهمة بحلول للتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، وألا تؤثر تدابير التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره تأثيرا سلبيا على التنوع البيولوجي من خلال التغيير في استخدام الأراضي.
8. *تتسق رؤية عام 2050 مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والأهداف الدولية الأخرى.* ومن شأن التقدم نحو خطة التنمية المستدامة لعام 2030 أن يساعد على معالجة العديد من محركات فقدان التنوع البيولوجي وأن يدعم أيضا أهداف التنوع البيولوجي من خلال تهيئة بيئة تمكينية مواتية. والطابع المتكامل وغير القابل للتجزئة للخطة يعني أن تحقيق جميع الأهداف ضروري ويمكن الاسترشاد بالسيناريوهات والنماذج في اختيار السياسات والتدابير وقيودها، مما يبرز الحاجة إلى اتساق السياسات؛
9. *قد تكون السيناريوهات والنماذج مفيدة في إرشاد عملية وضع وتنفيذ إطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020.* فقد استُرشد في وضع الخطة الاستراتيجية الحالية للتنوع البيولوجي 2011-2020 بسيناريوهات التنوع البيولوجي بما في ذلك تلك التي وضعت للإصدار الثالث من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*. وهناك أيضا إمكانية أن تستخدم السيناريوهات، التي وضعت على مستويات مناسبة، لإرشاد عملية صنع السياسات وتنفيذها على المستويات الوطنية.
10. *توفر تحليلات السيناريو الملائمة للظروف الإقليمية والوطنية أو المحلية معلومات للإدراج في التخطيط الاستراتيجي لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.* ولذا فإن في;إمكانها أن ندعم بصورة مباشرة وضع الاستراتيجيات وخطط العمل الخاصة بالتنوع البيولوجي. وعلاوة على ذلك فإن إدراج النُهج التشاركية في تحليل السيناريو يمثل أداة قيمة في بناء القدرة على اتخاذ القرار، الذي يركز على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام. ويمكنها أن نحقق ذلك من خلال تمكين أصحاب المصلحة من الاعتراف بالصلات بين التنوع البيولوجي والقطاعات الأخرى وكيف يمكن أن يؤدي تعزيز المنافع إلى زيادة رفاه البشر.

# 21/2 الإدارة المستدامة للأحياء البرية:

# إرشادات لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية[[10]](#footnote-10)

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

1- *تحيط علما* بمشروع الإرشادات الطوعية لقطاع اللحوم البرية،[[11]](#footnote-11) القابلة للتطبيق على بعض مجالات الموائل الأرضية المدارية وشبه المدارية، والمناطق الأحيائية والنظم الإيكولوجية، التي أعدت وفقا للمقرّر 13/8، الفقرة 5(أ)؛

2- *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية وضع الصيغة النهائية للدراسة التقنية المعنونة " صوب قطاع أكثر استدامة وأكثر تشاركية وشمولية اللحوم البرية"،[[12]](#footnote-12) عقب استعراض الأقران الذي أجرته الأطراف وحكومات أخرى وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

3- *تطلب أيضا* إلى الأمينة التنفيذية، بالتعاون مع الأطراف المهتمة، والأعضاء الآخرين في الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، رهنا بتوافر الموارد، تنظيم وتسهيل الحوار بغية استعراض مشروع الإرشادات الطوعية ومعالجة القضايا ذات الصلة، حسب الاقتضاء، على ضوء الاحتياجات والظروف الإقليمية؛

4- *تطلب كذلك* إلى الأمينة التنفيذية إعداد تقرير عن التقدم المحرز إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثاني والعشرين وإلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر؛

5- *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تبلغ المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بالأولوية التي توليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية للتقييم المواضيعي بشأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وحفظه؛

6- *توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مقرّرا على غرار ما يلي:

 *إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يشير إلى المقرر 13/8،*

*وإذ يعترف* بأن الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، بما فيه إدارة الأنواع البرية، يسهم في تحقيق العديد من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة،

*وإذ يعترف أيضا* بتأثيرات النمو السكاني والتوسع الحضري بالنسبة لحفظ التنوع البيولوجي وإدارة الأراضي،

*وإذ يدرك* أن الأطراف قد حددت الاحتياجات لإدارة متكاملة للأحياء البرية في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي وفي غيرها من الاستراتيجيات و/أو الخطط الوطنية والإقليمية والعالمية، وأن عددا من أنشطة الإدارة المستدامة للأحياء البرية[[13]](#footnote-13) يتم تنفيذها بدعم من مختلف الحكومات والمنظمات، *وإذ يلاحظ* أن الكثير من أنواع الأحياء البرية ما زالت في حاجة فورية لتدابير الحفظ، بما في ذلك الحماية، والاستخدام المستدام وإنعاش الأعداد،

*وإذ يرحب* بالتقدم المحرز في الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية،

*وإذ يعترف* بالحق في الاستخدام المألوف للموارد البيولوجية، وفقا للممارسات التقليدية وأهمية المشاركة الكاملة والفعلية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عمليات صنع القرار ذات الصلة بالإدارة المستدامة للأحياء البرية وفقا للتشريعات الوطنية،

*وإذ يعترف أيضا* بالدور المهم الذي تؤديه الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في الاستخدام المستدام والإدارة المستدامة للحوم البرية،

*وإذ يستند* إلى خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر،[[14]](#footnote-14)

*وإذ يشير* إلى الحاجة الملحة للحد من فقدان التنوع البيولوجي، بما في ذلك منع انقراض الأنواع المهددة بالانقراض، وتحسين وإدامة حالة حفظها وإنعاش وصيانة النظم الإيكولوجية التي توفر الوظائف والخدمات الأساسية، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالمياه، والصحة، وسبل العيش والرفاه،

*وقد نظر* في التقرير المرحلي الذي أعد تماشيا مع التوصية 21/*2* *بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية،*

1- [*يرحب]/[يحيط علما*] بالإرشادات الطوعية *لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية، الواردة في المرفق بهذا المقرر،[[15]](#footnote-15)* بهدف تحسين استدامة العرض عند المنبع، وإدارة الطلب على طول سلسلة القيمة بأكملها، وتهيئة الظروف التمكينية للإدارة القانونية والمستدامة للحوم البرية في الموائل المدارية وشبه المدارية، مع مراعاة الاستخدام التقليدي للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية دون التأثير على نحو سلبي على سبل عيشها؛

2- *يلاحظ* أن الإرشادات الطوعية *لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية يمكن أن تسهم في تحسين الجوانب المتكاملة لإدارة الأحياء البرية المبينة في الهدفين 2 و 15 من أهداف التنمية المستدامة،[[16]](#footnote-16) بغية تعزيز اتساق السياسات عبر الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي[[17]](#footnote-17) واتفاقات أخرى لحفظ التنوع البيولوجي؛*

*3- يشجع* الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات المعنية، بما فيها الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقات الحفظ، حيثما كان ذلك منطبقا، ووفقا للظروف الوطنية والتشريعات الوطنية، على استخدام الإرشادات الطوعية لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية، وكذلك على الأخذ في الحسبان خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام للتنوع البيولوجي، وأهداف التنمية المستدامة،14 عند وضع، ومراجعة وتنفيذ نُهج الإدارة المتعلقة بالأحياء البرية وعند وضع وتحديث خطط التنمية الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

4- *يدعو* الأطراف إلى تقديم ممارسات جيدة، على أساس طوعي، عن برامجها الوطنية القائمة التي تعزز الإدارة المستدامة للأحياء البرية، مع الإسهام في الحد من الفقر، وتحقيق الأمن الغذائي، وخلق فرص العمل، بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛

5- *يدعو أيضا* الأطراف إلى تقديم معلومات عن أنشطتها والنتائج الناشئة عن دراسة الإرشادات الطوعية لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية؛

6- *يشجع* الأطراف على إقامة حوارات عبر القطاعات وتدريبات مشتركة بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية بين قطاعات الحراجة، والزراعة، والصحة البيطرية والصحة العامة، والموارد الطبيعية، والمالية، والتنمية الريفية والتعليم والقطاعين القانوني والخاص، وكذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين بهدف تعزيز تطبيق الإرشادات الطوعية لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية؛

7- *يدعو* الأطراف، *ويشجع* الحكومات الأخرى والمنظمات الأخرى ذات الصلة التي هي في وضع يسمح لها بذلك، على دعم مبادرات بناء القدرات لفائدة البلدان النامية، التي تهدف إلى تعزيز تنفيذ الإرشادات الطوعية *لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية؛*

8- *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تجمع التقديمات المشار إليها في الفقرة 5 أعلاه وأن تتيحها من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛

*9-* يطلب *إلى الأمينة التنفيذية، بالتشاور مع الأطراف المهتمة بالأمر، والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأعضاء آخرين من الشراكة التعاونية* بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية، رهنا بتوافر الموارد، القيام بما يلي:

(أ) تحديد المجالات التي قد تتطلب وضع إرشادات تكميلية واستكشاف سبل لتطبيق هذه الإرشادات على مناطق جغرافية أخرى، وعلى أنواع أخرى واستخدامات أخرى، نظرا لأن الإرشادات الطوعية لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية قابلة للتطبيق فقط في بعض مناطق الموائل الأرضية المدارية وشبه المدارية، والمناطق الأحيائية والنظم الإيكولوجية؛

(ب) تعزيز وتيسير استخدام أدوات الرصد وقواعد البيانات، من خلال تبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بين الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بغية تحسين المعلومات عن الاستخدام المستدام للأحياء البرية، بما في ذلك صيد اللحوم البرية، واستهلاكها والتجارة بها ومبيعاتها، وقضايا المشروعية؛

(ج) مواصلة اختبار النُهج متعددة التخصصات للجمع بين أفضل المعارف عن استخدام اللحوم البرية والتجارة بها، مع مراعاة معارف وابتكارات وممارسات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وبدائل سبل العيش للاستخدام المألوف المستدام للأحياء البرية، وربما إدراج فهم لتصنيف وإيكولوجيا الأنواع المعنية، واستعراض الأطر القانونية وتعزيزها، وتحديد وتعزيز الممارسات الجيدة المتعلقة بإدارة واستخدام الأحياء البرية على نحو مستدام، ودراسة توفير بدائل الغذاء وسبل العيش البديلة المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام للأحياء البرية، بما من خلال جملة أمور منها استعراض الأنشطة القائمة المتعلقة بالشراكة؛

(د) التواصل مع الأمينة التنفيذية للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، من أجل تيسير النشر المناسب لنتائج التقييم المتعلق بالاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي وحفظه، من أجل المساعدة على تعزيز القدرات والأدوات؛

(ﻫ) رفع تقارير عن التقدم المحرز بشأن الأنشطة المذكورة في الفقرات 9(أ) إلى (د) أعلاه إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال اجتماع يعقد قبل انعقاد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف.

*المرفق*

**الإرشادات الطوعية لقطاع مستدام للحوم البرية[[18]](#footnote-18)**

**السياق: اللحوم البرية، والأمن الغذائي وسبل العيش**

1. يمكن صيد الحيوانات البرية لغرض الإعاشة، والأغراض التجارية، والترفيهية. وفي صيد الإعاشة، فإن المنافع التي يحصل عليها من الأحياء البرية (وخصوصا الغذاء) يتم استهلاكها أو استخدامها مباشرة من جانب الصياد وأسرته. وعلاوة على ذلك، يعتمد الأمن الغذائي وسبل العيش لكثير من السكان الريفيين في المناطق المدارية وشبه المدارية على استخدام الحيوانات البرية والمتاجرة بها.[[19]](#footnote-19)
2. وقد استخدمت اللحوم البرية منذ زمن طويل كمصدر غذائي لملايين الناس في مناطق كثيرة من العالم، في البلدان المتقدمة والنامية على السواء. فعلى سبيل المثال، في بعض المجتمعات الريفية في البلدان النامية المدارية، نجد أن اللحوم البرية توفر تقريبا كل البروتين في الوجبة الغذائية. وفي أفريقيا الوسطى، من المقدر أن أكثر من 4 ملايين طن من اللحوم البرية يتم استهلاكها كل عام، ومعظمها يورد إلى المناطق الحضرية.[[20]](#footnote-20)
3. وكان الاستغلال المتزايد للموارد مدفوعا بالأعداد المتزايدة للسكان، والتقدم في تقنيات الصيد وظهور تجارة رائجة للحوم البرية. وقد سببت معدلات الصيد غير المسبوقة تدهورا في أعداد أحياء برية كثيرة وعرضت للخطر الأنواع الأساسية الحرجة لتشغيل النظم الإيكولوجية. وأدى الصيد غير القانوني وغير المنظم إلى ضغط متزايد على الصيد، بجانب المعدلات المرتفعة لتدمير الموائل والتحويل في المناطق الحرجية المدارية إلى تزايد احتمال تضاؤل إمدادات اللحوم البرية في بعض البلدان المدارية وشبه المدارية.
4. وسيؤثر فقدان الأحياء البرية على توافر مصادر البروتينات والدهون الحيوانية لأعداد لا يمكن حصرها من الناس ويبدأ أيضا في تغييرات متتالية في النظم الإيكولوجية إذ أن الأنواع التي تلعب دورا مهما في وظائف النظم الإيكولوجية (مثل ناشرات البذور، ومفترسي البذور، ومراقبة أنواع الفرائس) يتم القضاء عليها من خلال الصيد الجائر. ويخلق فقدان التفاعلات الإيكولوجية هذا اختلالات داخلية في النظام الإيكولوجي التي بدورها تقلل بدرجة خطيرة وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية، بما فيها توفير المركبات الصيدلانية، وعوامل المكافحة البيولوجية، وموارد الأغذية وتنظيم الأمراض.[[21]](#footnote-21) وعلاوة على ذلك، تتعرض الآن لخطر الانقراض نسبة تتراوح بين 23 و36 في المائة من الطيور، والثدييات، والبرمائيات المستخدمة لغرض الغذاء أو الدواء.[[22]](#footnote-22)
5. وقد تتمثل الدوافع الرئيسية للمستويات غير المستدامة للصيد في العدد المتزايد للسكان والتجارة من المناطق الريفية إلى المناطق الحضرية، مع غياب أي قطاع محلي كبير للحوم يمكنه تقديم بديل للحوم البرية. وحتى في حالة وصول المستهلكين في المدن إلى موارد اللحوم المدجنة، فهي عادة ما تكون مستوردة و/أو باهظة الثمن، وتظل اللحوم البرية جزءا مهما من غذائهم. وفي مناطق المدن الكبرى الواقعة بعيدا عن موارد الأحياء البرية، لم تعد اللحوم البرية ضرورة غذائية للأسر ولكن في بعض السياقات التقليدية والثقافية، فهي ما زالت سلعة كمالية مهمة أو سلعة مستهلكة من حين إلى آخر.
6. وفي الوقت ذاته، تنحصر موائل الأحياء البرية مع تحويل الأراضي إلى السلع الزراعية للوفاء بالطلب من الأعداد المتزايدة من البشر واستخراج الموارد الطبيعية (مثل الأخشاب، والتعدين)، وتوسع المستوطنات البشرية. ويمكن أن يقلل تحويل استخدام الأراضي أيضا من حجم الأراضي المستخدمة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للصيد المألوف، مما يفرض ضغطا متزايدا على الموارد المتبقية من الأحياء البرية داخل أقاليم أصغر متزايدة، ويؤثر في الغالب على شرعية قوانين الصيد المألوف وفاعليتها. غير أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام للمساهمات الإيجابية التي تتعلق بالفوائد التي تعود على سبل العيش والنمو الاقتصادي المحلي والصلات بالتكيف مع تغير المناخ، والتي يمكن أن توفر حوافز لتحسين إدارة موارد الحياة البرية.
7. والأحياء البرية عادة ينتقص من قدرها، استنادا إلى الإنتاجية والعدد، بالمقارنة إلى الحيوانات المدجنة. ولكن في بعض السياقات، تكون الأحياء البرية أكثر تنافسا مع الثروة الحيوانية، لا سيما عند الأخذ في الحسبان الاستخدامات ذات القيمة العالية، مثل السياحة الإيكولوجية، والصيد، واللحوم والمنافع الأخرى المنتجة.
8. ونظرا لأن الصيد غير المستدام للحوم البرية يعتبر تهديدا رئيسيا لإيكولوجيا النظم الإيكولوجية المدارية وشبه المدارية، ويؤثر مباشرة في الكثير من الأنواع المهددة بالانقراض، فضلا عن سبل عيش الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والأمن الغذائي وصحتهم، هناك حاجة ملحة إلى تعزيز استجابات السياسات العامة داخل إطار اجتماعي اقتصادي وثقافي وإيكولوجي أكثر تكاملا وإطار الصحة العامة.
9. ويعتبر التخفيف من تأثيرات الصيد الجائر مسألة معقدة. وهناك أسباب متعددة للاستغلال المفرط للأحياء البرية ويمكن أن تتفاوت هذه الأسباب على نحو كبير بين الأقاليم. وفي الغالب، توجد مجموعة معقدة من العوامل التي تسهم في الطلب المتزايد على اللحوم البرية والاستغلال المفرط للموارد الناتج عن ذلك. ويمكن أن تشمل هذه العوامل توافر العمالة، والقضايا المتعلقة بحقوق الملكية، ودور المؤسسات، وعدم وجود حوافز لإدارة الموارد على نحو مستدام، والهجرة، والفشل في حصاد المحاصيل وتوافر الغذاء من الثروة الحيوانية، وأنماط الطقس وتغير المناخ، وقطع الأشجار واستخراج الموارد، والرعي الجائر، والزحف العمراني العشوائي، والكوارث الطبيعية، والنزوح، والصيد غير المشروع، وحروب التجارة غير المشروعة والنزاعات. ويؤثر التغير في استخدام الأراضي للاحتياجات الزراعية والصناعية تأثيرا رئيسيا أيضا على موائل الأحياء البرية وسلوك الأحياء البرية. وعلاوة على ذلك، فما زالت هناك معلومات قليلة نسبيا عن إيكولوجيا المناطق المتلقية لها، وعن ديناميات ومخاطر الأمراض بالنسبة للناس الذين يحتكون بالأحياء البرية التي يتم صيدها، هناك دليل كاف يوحي بأن الأحياء البرية هي مستودعا مهما لمسببات الأمراض الحيوانية التي يمكن أن تقدم خطرا واضحا على الصحة العامة من تفشي الأوبئة.[[23]](#footnote-23) ومن المرجح أن تؤدي أنواع معينة من اللحوم البرية إلى مخاطر عالية نسبيا من تسرب مسببات الأمراض إلى البشر، ويمكن أن يزداد هذا الخطر من خلال ذبح الحيوانات البرية المستخدمة لغرض اللحوم وسلخ جلدها بطريقة غير منظمة وغير مراقبة. ولذلك، يحتاج الأمر إلى نُهج متعددة القطاعات تجمع بين الآليات المناسبة للسياسات العامة من القطاعات مثل الزراعة، والتنوع البيولوجي والأمن الغذائي، والصحة، والبنية التحتية، والتعدين وقطع الأشجار، وذلك لإدارة مستدامة ناجحة للأحياء البرية.
10. وينبغي أن تتضمن النُهج للإدارة المستدامة للأحياء البرية ما يلي: (أ) تحليل للسياسات الوطنية، (ب) تحسين المعارف عن استخدام أنواع اللحوم البرية والاتجار بها، وفهما لإيكولوجيا الأنواع المعنية؛ (ج) واستعراضا للأطر القانونية وتعزيزها، من أجل تصميم أطر السياسات والإدارة التي تحفز على الإدارة المستدامة وتمكن تحقيقها؛ (د) تحديد الفرص والعوائق لتوفير بدائل للأغذية وسبل العيش منتجة بطريقة مستدامة؛ (ﻫ) أخذ طرق استخدام الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وتقاليدها، و(و) قدرات إنفاذ مناسبة. ومع هذه الإجراءات مجتمعة ومدرجة في استراتيجيات وطنية وإقليمية قوية للحوم البرية، هناك إمكانية لتحقيق استخدام أكثر استدامة للأحياء البرية لغرض الغذاء.

**ثانيا - النطاق والغرض**

**ألف - النطاق**

1. تشير الإدارة المستدامة للأحياء البرية إلى الإدارة السليمة لأنواع الأحياء البرية من أجل الإبقاء على أعدادها وموائلها عبر الزمن، بالنظر إلى الاحتياجات الاجتماعية الاقتصادية لأعداد السكان. ويمكن للأحياء البرية، إذا تمت إدارتها على نحو مستدام، أن توفر التغذية والدخل المستمر إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على المدى الطويل، ولذلك تسهم في سبل العيش المحلية على نحو كبير، وكذلك تعمل كضمانات لصحة البشر وصحة البيئة.
2. وتركز الإرشادات الحالية على اللحوم البرية – التي تعرف لأغراض الإرشادات الحالية على أنها اللحوم البرية للفقاريات الأرضية في الموائل المدارية وشبه المدارية، والمناطق الأحيائية والنظم الإيكولوجية المستخدمة لغرض الغذاء.[[24]](#footnote-24) ويمكن أن يعتبر ذلك مرادفا لمصطلح "لحوم الطرائد". وتعتبر أيضا أسماك المياه العذبة والأسماك البحرية، وفي بعض الأحيان اللافقاريات، مصادر تغذوية مهمة، ولكنها غير مشمولة في المذكرة الحالية.

**باء - الهدف والغاية**

1. تقدم المذكرة الحالية إرشادات تقنية تهدف إلى تعزيز الإدارة صوب قطاع لحوم برية مستدام وتشاركي وشامل في المناطق المدارية وشبه المدارية. وتعرض مداخلات محددة للسياقات الريفية والحضرية والدولية للمساعدة في تقليل فقدان التنوع البيولوجي، ولا سيما للأنواع البرية المستخدمة لغرض الغذاء، وكذلك لتحسين الاستخدام المستدام للحوم البرية لغرض رفاه البشر.
2. ويتمثل الهدف العام من المذكرة الحالية في تيسير إعداد التدابير السياساتية المتكاملة، لتحديد أولوية الإجراءات ودمجها من أجل تحسين استدامة استخدام اللحوم البرية وكذلك تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وخاصة الأهداف 4 و7 و12 و18 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.[[25]](#footnote-25)
3. وبالتالي، تسهم المعلومات الواردة في الإرشادات الحالية في تحقيق الأهداف والالتزامات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي[[26]](#footnote-26) وغيرها من الاتفاقيات، بما في ذلك اتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS)، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، وكذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030.[[27]](#footnote-27)
4. وفي حين أن أنواع الإجراءات الكثيرة المقترحة في الإرشادات الحالية يمكن أن تتخذ على المدى القصير، تنطوي الإدارة المستدامة للأحياء البرية على أنشطة مستمرة على المدى المتوسط والطويل. ولذلك، ينبغي تنفيذ الإجراءات المحددة في المذكرة الحالية في سياق رؤية عام 2050 في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي وخطة التنمية المستدامة لعام 2030.
5. وبتحديد أكبر، تهدف الإرشادات لدعم عمل الأطراف وكذلك المنظمات والمبادرات ذات الصلة لتعزيز وتنفيذ وتعجيل الإجراءات المتكاملة من أجل ما يلي:

(أ) التأكد من أن عرض اللحوم البرية مدار على نحو مستدام وقانوني عند المنبع؛

(ب) تقليل الطلب على اللحوم البرية المدارة بطريقة غير مستدامة و/أو غير قانونية في القرى والمدن؛

(ج) تهيئة بيئة تمكينية مؤاتية للإدارة المستدامة للحوم البرية.

1. ويمكن استخدام الإرشادات التقنية المتضمنة في المذكرة الحالية من جانب مختلف الوزارات، وصانعي القرار، وكذلك وكالات التخطيط والوكالات المنفذة على المستوى الوطني. ونتيجة لتعقد القضية وأبعادها الكثيرة الشاملة لعدة قطاعات، تقترح الإرشادات الحالية نُهجا مشتركة يمكن تطبيقها لتحقيق الاستخدام المستدام لأنواع اللحوم البرية. وتدعم المعلومات الواردة في المذكرة الحوار المستمر، والتعلم والتبادلات المنهجية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية بين قطاعات الحراجة، والزراعة، والموارد الطبيعية، والصحة البيطرية والصحة البشرية، والمالية، والتنمية الريفية والقطاع القانوني.

**ثالثا - إرشادات تقنية لتحقيق قطاع مستدام للحوم البرية**

1. تتألف الإرشادات الواردة في المذكرة الحالية من مجموعة شاملة من التوصيات لتحقيق قطاع مستدام للحوم البرية مع التركيز على كيفية العمل مع الجهات الفاعلة لتحسين استدامة العرض (القسم الفرعي ألف)؛ وكيفية تقليل الطلب على اللحوم البرية التي تدار على نحو غير مستدام عبر سلسلة القيمة بأكملها (القسم الفرعي باء)؛ وكيفية تهيئة الظروف التمكينية المؤاتية لإدارة قانونية ومنظمة ومستدامة للحوم البرية (القسم الفرعي جيم). وتقترح الإرشادات أيضا خطوات ونُهجا يمكن تطبيقها، من جانب الأطراف والحكومات الأخرى، بالتعاون مع المنظمات المعنية، مع الاستعانة بالمقرر 11/25، ووفقا للتشريعات والظروف والأولويات الوطنية.

**ألف - إدارة استدامة العرض من اللحوم البرية وتحسينه عند المنبع**

1. في الأراضي المستخدمة على المشاع، تنظم القواعد المحلية وغير الرسمية غالبا الصيد وتنص على من يستطيع الصيد والمكان الذي يمكن الصيد فيه. وتنشأ التحديات في إنفاذ هذه القواعد عندما يكون القادة المحليون غير متمكنين من الرقابة على وصول الصيادين الخارجيين إلى أراضيهم، أو عندما يفقد الصيادون حقوقهم في الصيد المشروع أو المشاركة في إدارة الأحياء البرية، أو عند تآكل الهيكل الاجتماعي للمجتمعات المحلية بسبب الكثير من العوامل التاريخية الخارجية (مثل الاستعمار، والهجرة الداخلية). وفي هذه السياقات، يميل فرادى الصيادين (داخل المجتمعات المحلية وخارجها) إلى المنافسة مع الصيادين الآخرين على هذا المورد المحدود. وتؤدي هذه المنافسة إلى صيد نوع من أنواع الأحياء البرية بأسرع وقت ممكن، مع دفع الأنواع إلى الانقراض على المستوى المحلي. ولذلك، تحتاج القواعد التي تنظم استخدام الأحياء البرية لغرض الغذاء إلى الاعتراف بحقوق صيد الإعاشة، والنص على إدارة الأحياء البرية وتحديد الأنشطة التي تعتبر مشروعة أو غير مشروعة. ويمثل الإنفاذ الاستجابي جزءا لا يتجزأ من هذه القواعد. ومن الناحية الإجرائية، هناك حاجة إلى عملية تشاركية مع مشاورات بين الطرفين تشرك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
2. وقد تم اقتراح واختبار عدة نماذج لإدارة موارد الأحياء البرية على مستوى المجتمع. وتهدف هذه النماذج إلى أن تكون أمثلة على النُهج الممكنة، وقد لا تكون قابلة للتطبيق في جميع البلدان أو المناطق. وهذه تمثل في العادة أشكال الإدارة المشتركة بين المجتمعات والدولة و/أو هيئات القطاع الخاص المشتركة، مثلا في البنيات التحتية وفي الصناعات الاستخراجية مثل شق الطرق وقطع الأشجار والتعدين. وقد تشمل الأشكال الأخرى للإدارة المشتركة بين المجتمعات والدولة و/أو الشركات الخاصة، وفقا للتشريعات الوطنية، من جملة أمور، ما يلي:

(أ) مناطق الصيد المجتمعي، التي يمكن استخدامها لتنظيم الصيد في المستوطنات التي تجاور المناطق المحمية أو الامتيازات الصناعية. ويسمح بالصيد لأعضاء المجتمع ضمن مناطق الصيد المرسوم حدودها، في الغالب باستخدام نظم الحصص ودوران المناطق والمناطق المحمية للسماح بإنعاش الأحياء البرية. ويمكن أيضا أن يقدم أصحاب الامتيازات الاستخراجية وواضعو البنيات التحتية إلى العاملين مصادر بديلة للبروتين الحيواني، مثل الدجاج أو الأسماك المستمدة و/أو المنتجة من مصادر مستدامة، بدلا من استخدام اللحوم البرية، عندما تتجاوز مستويات الطلب الحالية أو المتوقعة قدرة أنواع اللحوم البرية على الانتعاش؛

(ب) المحميات المجتمعية. تحدد الدولة حصص الصيد، استنادا إلى الأعداد السنوية للحيوانات. وتقوم المجتمعات بإدارة المحميات، ولها الحق في إنشاء مؤسسات السياحة وإعلان مزادات لترخيص الصيد الترفيهي للحيوانات وفقا للتشريعات الوطنية. وتدعم وكالات إنفاذ القوانين المحميات وتستجيب إلى البلاغات من المحميات للقبض على الصيادين غير الشرعيين واعتقالهم؛

(ج) تربية الأحياء البرية لغرض الصيد الترفيهي تتألف من صيانة الحيوانات البرية في مناطق محددة بأسوار. وهي شكل من أشكال التربية تشبه تربية الماشية، وتدار الحيوانات على النباتات الطبيعية بالرغم من أن الموئل قد يكون قد تم تحويله لتحسين كفاءة الإنتاج في إطار التشريعات الوطنية؛

(د) نظم المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية. تحصل المجتمعات على مدفوعات عند تسليم أحد خدمات النظم الإيكولوجية؛ وفي هذه الحالة، وفقا للسياسات الوطنية، يمكن أن يتم الدفع لهم للإبقاء على "أرصدة الغذاء" عند مستويات مستدامة أو حتى للإبقاء على "أرصدة الكربون" من خلال الصيد المستدام أو الحفظ الصارم لناشرات بذور الأشجار الرئيسية، مع احترام علاقة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية مع الأحياء البرية. ويتم إجراء رصد أعداد الأنواع المستهدفة لقياس تسليم الخدمات؛

(ﻫ) نظم إصدار الشهادات. لديها إمكانية المساهمة في حفظ الأنواع البرية واستخدامها المستدام من خلال التأثير على خيارات المستهلكين للمنتجات المستدامة المصدر. وبينما ترخص معظم نظم إصدار التراخيص منتجات يتم استزراعها، أو حصدها أو إنتاجها بدون الإضرار بموائل الأحياء البرية أو أعدادها (مثل الخشب المراعي للأحياء البرية؛ والكاكاو المراعي للأحياء البرية)، هناك أيضا أمثلة قليلة لنظم إصدار الشهادات التي ترخص المنتجات القائمة على الأحياء البرية على أن صيدها قد تم على نحو مستدام (مثل جلود الخنازير الأمريكية البرية، واللحوم المرخصة). كما يمكن أن تدمج نظم إصدار الشهادات هذه ضمانات تطمئن المستهلكين على أن اللحوم البرية تستوفي المعايير الصحية الجيدة. وتعمل نظم إصدار الشهادات على نحو جيد في المجتمعات التي تكون مستعدة لدفع أسعار مرتفعة للمنتجات التي تستجيب لأخلاقياتهم كمستهلكين. وينبغي أن يغطي السعر المرتفع الذي يتلقاه المنتج (الصياد، أو المجتمع) تكاليف إصدار الشهادات التي تكون عالية في الغالب.

1. ويمكن أن تتضمن عناصر الإدارة المجتمعية المستدامة الناجحة للأحياء البرية (أو التعاون الإقليمي) لتهيئة الظروف التمكينية للإدارة المجتمعية المحلية، ووفقا للتشريعات الوطنية، ما يلي:

(أ) تتمتع المجتمعات بالتماسك الاجتماعي (أي أنها تثق في بعضها البعض وتشعر بالقرابة مع المجتمعات المجاورة لها) بما يكفي لاتخاذ إجراءات جماعية لمعالجة المشاكل المشتركة؛

(ب) تعد المجتمعات أو تتلقى الدعم لإعداد آليات تبادل المنافع من أجل الاستخدام المستدام للأحياء البرية التي لديها مطالبات تقليدية ومشروعة عليها. ويعد الحق في المنافع عند أقل مستوى مجتمعي، وذلك بدعم من الدولة لضمان أن المجتمعات تكسب حصة عادلة من المنافع من استخدام الأحياء البرية؛

(ج) الحقوق في الأراضي والحقوق في إدارة الأحياء البرية والاستفادة منها تعرف بوضوح ويتم الاعتراف بها وحمايتها بواسطة الدولة. ويتم تحديد حائزي الحقوق والاعتراف الرسمي بهم لمنع غير حائزي الحقوق (المستخدمين غير الشرعيين) من إساءة استخدام موارد الأحياء البرية؛

(د) يتم تعريف الحدود الجغرافية لتلك المناطق التي يستطيع حائزو الحقوق المجتمعية جمع اللحوم البرية بموجب التشريعات الوطنية مع مراعاة القانون العرفي لديهم؛

(ﻫ) تهتم المجتمعات المحلية والصيادون المحليون صراحة بالاستفادة من حقوقهم في استخدام الأحياء البرية، بما في ذلك الحقوق العرفية، ولكنهم يتولون المسؤولية أيضا على أن يتم مساءلتهم على استدامتها وحفظ الموائل. ولدى المجتمعات إجراءات واضحة ومعترف بها رسميا لتسوية اختلافات السياسات والممارسات داخل المجتمع أو المجموعة؛

(و) توجد أو تنشأ الأطر التنظيمية الواضحة للسماح بالاستخدام المستدام للأحياء البرية من جانب أعضاء المجتمعات المحلية، أو أعضاء المجموعات، بما في ذلك إجراءات لتحديد وإنفاذ العقوبات على أعضاء المجموعة أو المجتمعات بأكملها إذا كان ذلك ضروريا؛

(ز) يتم مواءمة هيكل وقدرات وميزانيات المؤسسات الحكومية التي تتولى المسؤولية عن الأحياء البرية لكي تلعب دورا رئيسيا في تصميم وتيسير أنشطة الاستخدام المستدام؛

(ح) هناك تشريعات وطنية واضحة للصيد، والإنفاذ الفعال لتلك التشريعات، الذي يمنع الجهات الفاعلة من خارج المجتمع من تقويض السلطة الشرعية لكل سلطة إدارة ومن فاعليتها؛

(ط) تم تبسيط الإجراءات الإدارية، وإتاحتها باللغات المحلية، وتعزيز نُظم إمكانية اقتفاء الأثر وتنمية القدرات القيادية المحلية؛

(ي) تم تحديد مناطق الصيد المجتمعي بوضوح،[[28]](#footnote-28) داخل المناطق المحمية وحولها، وتمتثل لاستخدام معين للأراضي، وتحترم خطط الإدارة وبارامترات الحفظ للمناطق المحمية؛

(ك) تتولي سلطة الإدارة المحلية المسؤولية عن كل منطقة من مناطق استخدام الأراضي. وإذا لم تنقل الدولة السيطرة الكاملة إلى السلطة المحلية (أي إذا أبقت الدولة على المسؤولية عن المناطق المحمية، والأنواع أو الأمن الغذائي المحلي)، ينبغي إذن وضع معايير واضحة لتقييم الإدارة المحلية الجيدة وعواقب الإدارة السيئة. وفي الحالات التي تنشأ فيها ضرائب أو أشكال أخرى من الإيرادات من منطقة استخدام الأراضي، ينبغي أيضا تحديد أطر واضحة للإدارة المالية، بما في ذلك العقوبات لسوء التصرف؛

(ل) يتمتع مسؤولو الحكومة وسلطات الإدارة المحلية بمهارات ومعارف لتطوير خطط إدارة مستدامة للأحياء البرية. وينبغي أن تشمل هذه المعارف الاستخدام المستدام التقليدي والمألوف؛

(م) يتم تحديد الأنواع التي تتحمل الصيد والأنواع التي لا تتحمله. ومن بين الأنواع التي يمكن صيدها على نحو مستدام، تحتاج الأنواع إلى الحد الأقصى من حصص الصيد (والأنواع مثل الآفات التي تحتاج إلى الحد الأدنى من حصص الصيد) ينبغي التمييز بينها وبين الأنواع التي لا يعتبر إصدار حصص لها ضروريا. وبالنسبة للأنواع التي تتطلب الحد الأقصى من حصص الصيد، ينبغي حساب معدلات الاستدامة للانطلاق وتعديلها على أساس منتظم؛

(ن) توضع نظم لتحديد الحصص المستدامة، ورصد (من جانب المجتمعات ومع مشاركتها) الاتجاهات في الأنواع المستهدفة من الأحياء البرية، وتحدد بوضوح في تقييمات الحصص القواعد للمواءمة مع الانطلاق، بجانب المسؤولية عن الإنفاذ والعقوبات لسوء السلوك؛

(س) ينبغي ضمان الحقوق الإجرائية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، مثل الحصول على المعلومات، والمشاركة في صنع القرار والوصول إلى العدالة.

1. ويمكن أن يساعد إضفاء الطابع القانوني وفرض الضرائب على مبيعات بعض أنواع الأحياء البرية في تمكين المجتمعات من الاستفادة من الأحياء البرية. وقد لا يكون ذلك ممكنا للبلدان التي تفتقر إلى البنية التحتية والقدرات اللازمة، وإلى نظام عدالة فعال يلتزم بمبدأ الحقوق المتساوية بموجب القانون والتطبيق المتساوي للقانون. وفي هذا الصدد، يمكن أن تقدم أيضا المنظمات ذات الصلة في الاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية (ICCWC) المزيد من الدعم لبناء القدرات الوطنية في مجال إنفاذ القانون، والسلطة القضائية، والمقاضاة والتشريعات لمنع الصيد غير المشروع.
2. وفي بلدان كثيرة، ينبغي تحديث الإطار التنظيمي الحالي للصيد لكي يتكيف مع وضعيتها الحالية والحقائق الوطنية. وتتميز القوانين المتعلقة بالأحياء البرية بأنها صعبة التطبيق والإنفاذ، ومن غير المرجح أن تنجح في تقليل الضغط على صيد الأنواع الرئيسية وحفظ النظم الإيكولوجية. وعلاوة على ذلك، ينطوي الامتثال لهذه القواعد التي مضى عليها الزمن على تكاليف مرتفعة، ولا تستطيع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية تحملها في غياب التدابير التعويضية.
3. وثمة حاجة لتعزيز قدرات العديد من البلدان فيما يخص القدرات والمؤهلات ذات الصلة بالموظفين من أجل إنفاذ القوانين المتعلقة بالأحياء البرية بفعالية وإنصاف. وقد نتج عن عدم إنفاذ القوانين الوطنية الاستيلاء غير القانوني على الحقوق التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على الأحياء البرية من جانب الصيادين من الخارج الذين يفتقرون إلى الحقوق المشروعة للصيد على الأراضي التقليدية للمجتمعات. وعندما تستفيد الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من الصيد، واستهلاك الأحياء البرية والتجارة بها من أراضيها، فهي ترى أن الصيد غير المشروع ما هو إلا سرقة منها وهي مدفوعة بدرجة عالية إلى وقف الاستخدام غير القانوني أو غير المشروع للأحياء البرية لديها.
4. وهناك أدلة كثيرة على أن تنظيم الصيد، وإنفاذ القانون ومنع الجريمة هي أكثر فاعلية عندما تعمل المجتمعات والسلطات معا على المدى الطويل. ومن الاستراتيجيات الفعالة المجربة والمثبتة تلك الاستراتيجيات التي تتطلب مشاركة طويلة الأجل لكلا الطرفين، وتنظم الصيد مع أيضا احترام وحماية الحقوق التقليدية المشروعة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية الريفية التي تعيش مع الأحياء البرية، مع الدفاع عن الأصول المجتمعية، وتمكين المجتمعات المحلية من الإدارة المستدامة للأحياء البرية والاستفادة من استخدامها وحفظها. ويمكن أن تكون المجتمعات بمثابة "أعين إنفاذ القانون وآذانه" مع تقديم الاستخبارات الفعالة لسلطات الاعتقال، مثل الشرطة، وخدمات المنتزه الوطني، التي تضمن عدم الكشف عن هوية المخبرين، مما يقلل من مخاطر الانتقام. ويمكن أيضا اتخاذ المزيد من الإجراءات لتدريب الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على أداء أدوار إنفاذ الأمن ومسؤولي المنتزهات الوطنية.
5. الخطوات المقترحة لتحقيق الإدارة المستدامة وتحسين استدامة عرض اللحوم البرية عند المنبع:

(أ) استعراض السياسات والأطر القانونية القائمة:[[29]](#footnote-29) تشجع بقوة الدول التي يشاع فيها استخدام اللحوم البرية على استعراض السياسات والأطر القانونية القائمة المتعلقة بحفظ الأحياء البرية واستخدامها المستدام، بما في ذلك إدارة أنواع اللحوم البرية وفقا للظروف الوطنية والتشريع الوطني الساري، على إدراج ما يلي:

(1) ترشيد قوانين الأحياء البرية لتركز على الاستدامة، والتأكد من أنها مناسبة للغرض ويمكن تطبيقها وإنفاذها على نحو سليم، ومع الاعتبار الواجب لشواغل كل من الأمن الغذائي والحفظ؛

(2) نقل حقوق الأحياء البرية إلى السكان المحليين، حسب الاقتضاء، وتمشيا مع خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام في إطار الاتفاقية، مع تعزيز الأشكال المناسبة لحيازة الأراضي، بما في ذلك الملكية من أجل زيادة حوافزهم على إدارة الموارد على نحو مستدام وممارسة إنفاذهم ضد الجهات الفاعلة الخارجية. وبذلك، ينبغي دعم المجتمعات من جانب وكالة وطنية مختصة وموثوقة لديها السلطة لاعتقال ومقاضاة من يخرق القانون في الوقت المناسب؛[[30]](#footnote-30)

(3) إعداد مبادئ توجيهية تميز بين أنواع الأحياء البرية التي تتحمل الصيد والأنواع التي لا تتحمل الصيد، من أجل إعلام الاستخدام والتجارة بالأنواع التي يمكن صيدها على نحو مستدام. وينبغي أن تميز القوانين التي تنظم الصيد والتجارة بين أنواع الأحياء البرية التي تتكاثر بسرعة (مثل القوارض والخنازير) والأنواع التي لا تتكاثر بسرعة (مثل أنواع الرئيسيات ومعظم الثدييات الضخمة). وينبغي أن تستجيب التشريعات بالقدر الكافي للسماح بالإدارة التكيفية، مع حصص أو آليات تنظيمية أخرى تعترف بتحمل الأنواع للصيد؛

(4) في حالة النظر في نظام ضريبي، يجرى تحقيق كامل للقدرات الحالية والمطلوبة، واستدامة النظام الضريبي (أي أن الإيرادات ستغطي التكاليف)؛

(ب) تعزيز القدرات على إنفاذ القانون:

(1) إنفاذ القوانين الوطنية للأحياء البرية بالشراكة مع الدولة والمجتمعات المحلية، مع تحفيز المجتمعات بمنافع التنوع البيولوجي من أجل التعاون في أهداف الحفظ والاستخدام المستدام ودعمها؛

(2) تعزيز القدرات على إجراء التحقيقات، وتعزيز المراقبة، وإجراءات ووسائل التفتيش والاعتقال، بجانب تدريب وتشغيل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك في النقاط المحلية وعند الحدود؛[[31]](#footnote-31)

(3) تعزيز التدابير لحماية حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في أنشطة الإنفاذ، وردع الصيد غير المشروع؛

(4) تعزيز التعاون والتنسيق بين ضباط ومسؤولي إنفاذ قوانين التجارة بالأحياء البرية، والمدعين العامين والقضاة وغيرهم من الموظفين المعنيين في مجال تنفيذ القانون ذي الصلة، وتمكين المدعين العامين والقضاة من مقاضاة حالات الصيد غير المشروع للحوم البرية والاتجار بها وإصدار أحكام بحق مرتكبيها؛

(5) تعزيز قدرة موظفي الإدارات المالية والقانونية والقضائية بشأن القوانين والسياسات البيئية بغية زيادة وعيهم وتهم في التصدي للجرائم الممارسة على الأحياء البرية؛

(6) تعزيز حملات زيادة التوعية للمواطنين، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بشأن التشريعات والقواعد الوطنية والمحلية؛

(ج) تطوير وتعزيز العمليات التشاركية في صياغة وتنفيذ الإدارة المستدامة والصيد المستدام للأحياء البرية، بما في ذلك أنواع اللحوم البرية، مع مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والجهات المعنية الأخرى من أصحاب المصلحة:

(1) عند الاقتضاء، ينبغي أن تشترك المجتمعات في الإدارة المستدامة للموارد المحلية للأحياء البرية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال الاعتراف بالأقاليم والمناطق التي تحفظها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (ICCAs) ودعمها، وباستخدام طائفة من نماذج الإدارة، بما فيها مناطق الصيد المجتمعية، والمحميات المجتمعية، ونظم المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية ونظم إصدار الشهادات، وكذلك نماذج الإدارة المراعية للتنوع البيولوجي؛

(2) ينبغي أن تكون إدارة الأحياء البرية، بما في ذلك إدارة أنواع اللحوم البرية، جزءا أساسيا من خطط الإدارة أو خطط الأعمال بالنسبة للصناعات الاستخراجية (النفط، والغاز، والمعادن، والأخشاب، وغير ذلك) التي تعمل في النظم الإيكولوجية المدارية وشبه المدارية. وفي إطار ظروف مناسبة، ينبغي أن تنص العقود بين الحكومة وشركات البنيات التحتية والصناعات الاستخراجية على بدائل للغذاء بخلاف اللحوم البرية للموظفين العاملين في هذه الامتيازات حيث يفوق الطلب أو يتوقع أن يفوق المنتوج المستدام؛

(3) ينبغي تحديد وتطبيق الضمانات الحالية للتنوع البيولوجي والمعايير داخل المبادئ التوجيهية وسياسات الصناعات الاستخراجية، وتوسيع نطاقها عند الضرورة، وتطبيقها ورصدها. وينبغي تطبيق العقوبات وتدابير التعويضات في الحالات التي تفشل فيها الشركات بصدد هذه الضمانات والمعايير؛

(4) يمكن زيادة دمج اعتبارات الإدارة المستدامة للحوم البرية في نظم إصدار شهادات الغابات[[32]](#footnote-32) والمعايير وعمليات المؤشرات للإدارة المستدامة للغابات من أجل التخفيف من آثار الأنشطة البشرية على الأحياء البرية عن طريق إدراج أحكام للمصادر المستدامة والبديلة للغذاء وسبل العيش، عند الضرورة، ولبناء القدرات ونظم الإدارة التي تدعم الصيد المشروع والمستدام، ومنع صيد الأنواع المحمية وتنظيمه.

(د) الاستبدال والتدابير التخفيفية الأخرى:

يعد تطوير مصادر بديلة للأغذية والدخل مقبولة ثقافيا ومجدية اقتصاديا أمرا ضروريا عندما لا يمكن الاستفادة من الأحياء البرية وحدها على نحو مستدام لدعم احتياجات سب العيش الحالية أو المستقبلية. غير أن مصادر الأغذية والدخل البديلة يجب أن تراعي الحقائق والثقافات والتفضيلات المحلية، وينبغي تطويرها وتنفيذها مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أو دعم مشاريع إدرار الدخل المجتمعية. ويمكن أن تؤدي التدابير التخفيفية (الزراعة، وتربية الماشية، وانسال الحيوانات الحبيسة، وما إلى ذلك) دورا في حفظ الموارد من الأحياء البرية.

**باء - تقليل الطلب على اللحوم البرية المدارة على نحو غير مستدام و/أو غير قانوني في المدن والقرى**

1. يتزايد الطلب العالمي على البروتين الحيواني نتيجة للنمو المطرد في أعداد السكان، والتحضر، والنجاح المتزايد للجهود المبذولة على الصعيد العالمي للتخفيف من وطأة الفقر. ويدفع ذلك زيادة درامية في الطلب على الأحياء البرية (الأرضية والمائية على السواء)، ويتوقع أن يتسارع هذا الطلب عبر العقود القادمة. ويتأثر الطلب على اللحوم البرية، مثله مثل السلع الاستهلاكية الأخرى، بالسعر، وثروة المستهلك، والثقافة، وتوافر البدائل والعوامل غير السعرية، مثل الأفضلية لدى المستهلكين، ومن الذي سيدفع ثمن السعلة.
2. وعند معظم مستويات الدخل، حين يزداد سعر اللحوم البرية بالنسبة للبدائل، يميل المستهلكون إلى تقليل استهلاكهم للحوم البرية. ولكن عندما يمنح استهلاك اللحوم البرية للمستهلكين هيبة معينة، قد تدفع الأسر الثرية إلى استهلاك المزيد عند ارتفاع الأسعار. وهناك معلومات محدودة عن كم يحتاج سعر اللحوم البرية إلى الارتفاع، ويحتاج سعر البدائل المتاحة إلى الهبوط، قبل أن ينخفض الطلب كثيرا على اللحوم البرية. وهذه المعلومات تعد حيوية عند تصميم استراتيجيات تقليل الطلب فيما يخص أنزاع اللحوم البرية التي تدار بطريقة غير مستدامة.
3. ويمكن زيادة أسعار[[33]](#footnote-33) اللحوم البرية بزيادة إنفاذ قوانين الأحياء البرية، أو بفرض الضريبة على مبيعات واستهلاك الأحياء البرية. غير أنه كما ذكرنا أعلاه، فقد لا ينجح ذلك إذا كانت اللحوم البرية تستهلك لأغراض الهيبة. ومن شأن زيادة الأسعار أن تزيد الطلب في بعض أسواق المواد الفاخرة حيث يعتبر ارتفاع السعر والوضع الاجتماعي الذي يمنحه دافعا للاستهلاك، ويمكن أن يؤدي إلى إدخال اللحوم المهربة وإقحامها في الأسواق المشروعة.
4. ولضمان أن أعداد الأحياء البرية يتم حفظها مع التأكد من أن المستهلكين يستمرون في الحصول على موارد الغذاء، ستكون هناك حاجة، في حالات كثيرة إلى تطوير وإنتاج بدائل اللحوم البرية بكميات كافية. ويمكن أن تعمل لحوم الثروة الحيوانية والأسماك كبدائل للحوم البرية. غير أنه في الحالات التي تعتبر اللحوم البرية جزء مهما من غذاء المجتمعات الريفية، ويمكن تنظيمها لضمان استدامتها، قد تكون أفضل بديل لإنتاج الثروة الحيوانية مع آثارها المصاحبة على التغير في استخدام الأراضي. وإضافة إلى ذلك، ينبغي إجراء التقييمات لضمان أن أي زيادة في إنتاج المواشي والأسماك لن تكون لها أثار سلبية على التنوع البيولوجي والبيئة ويتم القيام بها بطريقة مستدامة.
5. والنجاح النسبي للإدارة المستدامة للحوم البرية، بالمقارنة إلى البدائل، سيعتمد على السياق، مثل الاختيار من بين البدائل. وفي أفريقيا الوسطى، يمكن لتربية الدواجن في الفناء الخارجي للمنازل أن توفر بديلا مناسبا، بينما في أمريكا الجنوبية، تعتبر أسماك المياه العذبة مكونا مهما من الغذاء، وقد يكون الإنتاج المستدام للأسماك أكثر ملاءمة. ويختلف الوضع في النظم الإيكولوجية في السافانا أو أراضي الرعي (مثل شرق أفريقيا وجنوبها)، حيث تتبادل الأحياء البرية والثروة الحيوانية المدجنة نفس المراعي لآلاف السنين.
6. وكانت المحاولات السابقة لإنتاج بدائل للحوم البرية لغرض الغذاء وتوليد الدخل قد كانت جزءا عاما من مشروعات صغيرة الحجم "لسبل العيش البديلة" بالنسبة للمجتمعات الريفية. غير أن هذه المشاريع لم تقدم بدائل ذات نطاق لازم لتلبية الطلب المتزايد، لا سيما في المناطق الحضرية. ومن شأن تحديد العوامل التي تؤثر في نجاح أو فشل مثل هذه المشاريع أن يسمح بتقييم سليم لمشروعات سبل العيش البديلة، وإعداد مبادئ توجيهية لأفضل الممارسات.[[34]](#footnote-34)
7. وتهدف المداخلات بشأن التغير في السلوك إلى التأثير على اختيارات وقرارات المستهلكين، من أجل الاستجابة السريعة لتوافر بدائل للحوم. وعلى المدى الطويل، يمكن أن تهدف المداخلات إلى تقليل الاستهلاك العام للحوم لتأييد البدائل القائمة على النباتات. وتحاول حملات وسائل الإعلام، التي غالبا ما تبث في حكايات الإذاعة أو المسلسلات التليفزيونية، تحاول أن تصل إلى جمهور أكبر من القرى إلى المدن، وتتيح معلومات لتشجيع المستهلكين على تغيير استهلاكهم من اللحوم إلى البدائل، وتعزيز منتجات اللحوم البرية المرخصة عند توافرها. ومع تحول أفضليات شباب المدن بعيدا عن اللحوم البرية بالفعل، يمكن لحملات الإعلام أن تساعد في تحقيق هذا التغير.
8. والمدن الريفية التي تنمو بسرعة أو المستوطنات الحضرية البعيدة التي تنشأ من الصناعات الاستخراجية (قطع الأشجار، والتعدين، والنفط) هي نقطة دخول حرجة لإدارة تجارة اللحوم البرية. والكثير من المقيمين ما زالوا يأكلون اللحوم البرية بشكل منتظم بسبب قربهم من هذه الموارد، والتوافر المحدود للغاية للبروتينات من مصادر الحيوانات الأخرى، ولكنها لا تعتمد كثيرا عليها لمعيشتهم. وبالنسبة للقرى الريفية التي لها مطالب مشروعة لإدارة الاستخدام المستدام للأحياء البرية داخل أقاليمهم التقليدية، والاستفادة منه، فإن حلا رئيسيا للصيد الجاري المفتوح هو مساعدة حائزي الحقوق في تأمين السلطة والحصول على القدرات لمراقبة وإدارة مستوى الصيد في أراضيهم، وذلك كما ناقشنا في القسم الفرعي "ألف". وأنشطة استخراج الموارد الطبيعية قد يصاحبها قدوم العمال الذي يمكن أن يزيد ضغوط الصيد أو يغير إمدادات الأغذية في المنطقة: ينبغي أن توفر الشركات مصدرا بروتينيا يعتمد عليه وتحديد وإنفاذ اللوائح بشأن صيد الأحياء البرية بطريقة مستدامة و/أو استهلاكها من جانب العاملين.
9. ومع تزايد السكان السريع وامتداد المناطق الحضرية، فإن المراكز الحضرية الكبيرة تمثل نسبة مهمة ومتزايدة من الاستهلاك الشامل للحوم البرية في بعض البلدان. وتزايد وفرة البدائل المستدامة الرخيصة من خلال الإنتاج المحلي والاستيراد هو أمر ممكن ويعد أولوية. غير أن هذا ينبغي أن يرتبط بإنفاذ صحيح لاستخدام الأحياء البرية عند مستويات الجملة والتجزئة والاستهلاك.
10. الخطوات المقترحة لتقليل الطلب على اللحوم البرية التي تدار بطريقة غير مستدامة/ اللحوم البرية غير المشروعة في المدن والقري:

(أ) عند اللزوم، إعداد استراتيجيات تقليل الطلب بشأن الأحياء البرية التي تدار بطريقة غير مستدامة، مع التركيز على القرى والمدن، باستخدام نهج شامل، وفقا للظروف الوطنية والتشريع الوطني الساري:

(1) الطلب على اللحوم البرية ليس قضية بيئية منعزلة، ولذلك فإن استراتيجيات تقليل الطلب ينبغي أن تعد على أساس شامل، مع إشراك وزارات الحكومة المسؤولة عن الصحة، والأغذية، والزراعة، والأعمال، والتنمية، والاقتصاد، والمالية، والبنية التحتية، والتعليم، وكذلك الوزارات المسؤولة عن البيئة، والخبراء المعنيين في مجالات تغير سلوك المستهلك، بما في ذلك طرق التسويق الاجتماعي وعلم الاقتصاد السلوكي، وبالاقتران مع القطاع الخاص والخبراء في المجالات التي تتجاوز نطاق حفظ التنوع البيولوجي؛

(2) يجب أيضا أن يشمل وضع استراتيجيات فعالة للتقليل من الطلب المشاركة الفعالة للخبراء المعنيين في المجالات المتصلة بتغير سلوك المستهلك، بما في ذلك طرق التسويق الاجتماعي وعلم الاقتصاد السلوكي؛

(3) استراتيجيات تقليل الطلب ينبغي أن تركز أساسا على المستهلكين في مدن الأقاليم والمدن الكبرى، حيث انخفاض استهلاك اللحوم البرية يمكن أن يتحقق بدون التأثير على أساليب المعيشة أو على الحقوق في الأراضي. وبالنسبة لمدن الأقاليم القريبة من مصادر الأحياء البرية، فإن خليطا من إضفاء الطابع الرسمي لسلاسل القيمة القصيرة الأجل استنادا إلى صيد الأنواع القوية ينبغي أن يرتبط بإنفاذ صارم لاسيما للأنواع المحمية/المعرضة للخطر، وتطوير البدائل المنتجة محليا. وبالنسبة للمدن الكبرى، التي تبعد عن مصادر الأحياء البرية، فإن الاستهلاك يمثل قضية اختيار لدى المستهلكين التي ربما كان من الأفضل حلها من خلال التسويق الاجتماعي المستهدف لتشجيع تغيير السلوك؛

(4) ينبغي أن تسترشد استراتيجيات تقليل الطلب ببحوث تركز على تحديد الدوافع البيئية والاقتصادية والثقافية، والاتجاهات والدوافع التي تؤثر في استهلاك اللحوم البرية، من أجل وضع استراتيجيات تتناول أيضا هذه الدوافع المهمة.

(ب) زيادة وفرة البدائل المنتجة والمصادة بطريقة مستدامة، حسب الاقتضاء:

(1) ينبغي تهيئة بيئة تمكينية وتوفير حوافز لتشجيع إنشاء شركات خاصة ذات الاكتفاء الذاتي والشراكات الخاصة والعامة لتوفير البدائل، مثل الدواجن والأسماك المنتجة والمصادة بطريقة مستدامة والثروة الحيوانية المحلية الأخرى، في مستوطنات حضرية تكون كبيرة بشكل كاف (ويكون لديها قاعدة استهلاك كبيرة بدرجة كبيرة)؛ ويجب إجراء تقييمات لضمان ألا تكون لأي زيادة في إنتاج الثروة الحيوانية والأسماك آثار سلبية على التنوع البيولوجي والبيئة، وأن الإنتاج مستدام؛

(2) الصناعات المتصلة بالبنى التحتية والصناعات الاستخراجية التي تستقبل عمالها في أماكن قريبة من مصادر الأحياء البرية ينبغي أن تلتزم بضمان أن العاملين فيها يمتثلون للوائح المعمول بها فميا يخص صيد أنواع اللحوم البرية وحسب الاقتضاء، وأن يكون لديهم مصادر بروتين ميسورة التكلفة ومنتجة وجرى صيدها من مصادر مستدامة من بروتين من الثروة الحيوانية أو محاصيل النظام المستدام ويفضل أن تكون منتجة محليا ومستدامة؛

(ج) تقليل توافر اللحوم البرية المنتجة على نحو غير مستدام والطلب عليها:

(1) حملات إعلامية مستهدفة (المستندة إلى فهم لدوافع الاستهلاك والبدائل ذات الصلة)، بما في ذلك استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، في القرى والمدن الحضرية ينبغي أن تستخدم لإعلام المواطنين حول القضايا المتصلة باستهلاك اللحوم البرية، بما في ذلك حفظ الأحياء البرية، وقضايا الصحة، وقوانين الأحياء البرية والبدائل المنتجة والمصادة بطريقة مستدامة والمتاحة، وذلك بهدف تغيير سلوك المستهلك. وينبغي تصميم الحملات استنادا إلى فهم صحيح للمستهلكين، والدوافع والبدائل في المناطق المقرر استهدافها؛

(2) إن قوانين الأحياء البرية التي تحكم التجارة باللحوم البرية ومبيعاتها (والتي تكون مناسبة ومفهومة وقابلة للإنفاذ) ينبغي إعدادها وتطبيقها في الأقاليم والقرى والمدن، لكي تشجع التجارة القانونية والمستدامة والقابلة للاقتفاء وتوفر تثبيطا للتجار غير الشرعيين وتزيد من أسعار اللحوم البرية الحضرية. وينبغي إجراء تقييمات مسبقة من أجل تحديد ما إذا كانت الزيادة في الأسعار ستزيد الطلب في بعض أسواق المواد الفاخرة و/أو تؤدي إلى زيادة الاتجار غير المشروع.

(د) تعزيز الاستهلاك المسؤول للحوم البرية المعتمدة من مصادر مستدامة، لأن شهادة المصدر يمكن أن تسهم في حفظ الأنواع البرية واستخدامها المستدام من خلال التأثير على خيارات المستهلك لاختيار منتجات ذات مصدر مستدام. وينبغي وضع نظم إصدار الشهادات للتأكيد على أن منتجات اللحوم البرية تم صيدها بطريقة مستدامة، وكذلك تستوفي المعايير الصحية الجيدة. ويمكن لهذه المنتجات الحاصلة على شهادة أن تسلط الضوء على بعض المنافع مثل الاستدامة وسبل عيش المجتمعات المحلية وأثر حفظ التنوع البيولوجي والمسائل الصحية.

**جيم - تهيئة الظروف المواتية لقطاع مراقب ومنظم ومستدام للحوم البرية**

1. على المستوى الدولي، تناقش قضايا اللحوم البرية من خلال نوعين رئيسيين من المؤسسات: الاتفاقيات الدولية والبرامج (اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي (CBD)، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS))، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) وغيرها من المنظمات ذات الصلة التي تساعد على دعم أو تنفيذ قرارات الاتفاقيات (الشراكة التعاونية بشأن إدارة الأحياء البرية (CPW)، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومكتب الأمم المتحدة للجريمة والمخدرات، والاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية (ICCWC)، وشبكة رصد الاتجار بالحيوانات والنباتات البرية (TRAFFIC)، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، وهيئات التعاون الإقليمي أو هيئات التكامل الاقتصادي (الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا) وغيرها من المؤسسات متعددة الأطراف ذات الصلة (الجماعة الأوروبية، ولجنة غابات أفريقيا الوسطى (COMIFAC)، ضمن مؤسسات أخرى).
2. وبين قضايا الأحياء البرية، فإن مسألة التجارة غير المشروعة بالأحياء البرية تمثل شاغلا رئيسيا، وفي أغلب الأحيان، فإن الإدارة المستدامة للأحياء البرية وقضايا اللحوم البرية لا يلتفت إليها أو تعامل كمنتج فرعي للعمل بشأن التجارة غير المشروعة بالأحياء البرية. وبعض الاتفاقيات[[35]](#footnote-35) تنظر صراحة وتعمل بشأن الاستخدام غير المستدام للحوم البرية من خلال المحاولة على تهيئة بيئة مؤاتية أفضل لحفظ الأحياء البرية واستخدامها المستدام.
3. ويجب لإدارة قطاع اللحوم البرية أن تنتقل فيما يتجاوز الإجراءات التخفيفية المؤقتة التي تهدف إلى تخفيف آثار صيد الأحياء البرية (مثل حظر الصيد، وانسال الحيوانات الحبيسة من الأنواع البرية، والبروتينات البديلة صغيرة الحجم أو خيارات لسبل العيش). وينبغي تطوير نهج شامل على مدى سلاسل قيمة اللحوم البرية، مع التركيز على الحفظ والاستخدام المستدام للموارد عند المنبع (المناطق الريفية) وتقليل الطلب في المراكز الحضرية.
4. وسوف يتطلب ذلك بيئة تمكينية مناسبة وشاملة (ولا سيما فيما يتعلق بالسياسات الوطنية والأطر القانونية الوطنية بخصوص صيد الأحياء البرية، والتجارة باللحوم البرية ومبيعاتها)، وهذه ليست موجودة حاليا في معظم البلدان النامية. وإنشاء هذه البيئة التمكينية يصبح الشرط الضروري لتحقيق أو إحراز التقدم نحو قطاع اللحوم البرية الأكثر مراقبة والأكثر استدامة. ويلزم توفير إطار إدارة منسق ومركز على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني، وذلك لدعم المداخلات التي تستهدف الإدارة الأفضل للموارد و/أو خفض كبير للطلب.
5. وقد يتطلب تعقد مثل هذا الإطار وضع نظرية للتغير يمكن استخدامها للتفكير من خلالها وخطط عمل وتدخلات تتناول المشاكل المجتمعية الخاصة أو المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وتحدد نظرية التغير الخطوات المنطقية اللازمة للتدخل والمؤدية إلى نتائج منشودة وفي نهاية المطاف ما لها من آثار مجتمعية وعلى حفظ الطبيعة بوجه عام.
6. وغالبية التجارة الحالية في اللحوم البرية غير قانونية، ويمكن أن يعيق ذلك العمليات السياساتية ويحول دون إجراء تقييم سليم لمتطلبات الإدارة. وهناك حاجة ملحة لإدراج قطاع اللحوم البرية بشكل رسمي داخل النُظم الوطنية للحساب المنهجي للثروة وتقديرات الناتج المحلي الإجمالي.
7. الخطوات المقترحة لتهيئة الظروف التمكينية لقطاع لحوم برية مشروع ومستدام ومنظم:

(أ) زيادة التعاون الدولي:

***(1)*** تعزيز المزيد من التعاون بين الاتفاقيات والبرامج والمنظمات ذات الصلة: (ولا سيما اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS)، والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان (OIE)، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو))، والاتحاد الدولي لمكافحة الجريمة ضد الحيوانات والنباتات البرية (ICCWC) مع الترويج للتوصيات الصادرة عن فريق الاتصال المعني بلحوم الطرائد في اتفاقية التنوع البيولوجي؛[[36]](#footnote-36)

(2) هناك حاجة لنهج متكامل يعالج الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع في الأحياء البرية إلى جانب المسائل ذات الأهمية المتعلقة بالأمن الغذائي وسبل العيش والاستخدام المستدام للأحياء البرية. ولكي تكون الجهود الرامية إلى التصدي للصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع في الأحياء البرية فعالة ومستدامة على المدى الطويل، ينبغي تكملتها بجهود لضمان أن حفظ أنواع الأحياء البرية وإدارتها بشكل سليم يراعي الاحتياجات الاجتماعية الاقتصادية للمجتمعات المحلية، بما في ذلك الاستخدام المستدام للحوم البرية؛

(3) دعم الإجراءات المتكاملة المحلية والوطنية وعبر الحدود لبناء شراكات بين منظمات ومؤسسات ذات صلة والجهات المعنية الأخرى من أصحاب المصلحة من أجل: بناء القدرات على الإنفاذ والرصد؛ وتطوير وتنفيذ بدائل للتغذية وسبل العيش؛ وزيادة التوعية، وتبادل البحوث والتعليم بخصوص صيد اللحوم البرية والتجارة فيها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تكون هناك إجراءات هادفة إلى إحداث تقدم في خطة العمل المتعلقة بالاستخدام المألوف المستدام، وكذلك لدعم العمليات الوطنية لمراجعة السياسات والأطر القانونية لدعم وتمكين حفظ أنواع الأحياء البرية واستخدامها المستدام؛

(ب) الإقرار بدور اللحوم البرية، عندما تكون مشروعة، ومواءمة الأطر الوطنية السياساتية والقانونية وفقا لذلك:

(1) الاعتراف بحقيقة التجارة في اللحوم البرية، وذلك كسلف ضروري لإنشاء إدارة الأحياء البرية على قاعدة سليمة؛

(2) تسجيل مستويات استهلاك اللحوم البرية القائمة في الإحصاءات الوطنية، كوسيلة لتقييم الموارد والاعتراف بالمنافع الناجمة عن استخدامها بطريقة قانونية ومستدامة وإعطائها وزنا ملائما في السياسات العامة والتخطيط؛

(3) تقييم دور استهلاك الأحياء البرية في سبل العيش والنظر فيها داخل تقييمات الموارد الوطنية والوثائق الرئيسية لتخطيط السياسات، مثل الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية واستراتيجيات الحد من الفقر؛

(4) إضافة مسائل اللحوم البرية/الأحياء البرية في المناهج الدراسية ذات الصلة (مثل التعليم الجامعي، والتدريب الحكومي)؛

(5) الاعتراف بالدور الهام للنساء في تجهيز وبيع اللحوم البرية، مع الأخذ في الحسبان احتياجات وأولويات وقدرات النساء والرجال؛

(ج) إنشاء أطر رصد إقليمية ووطنية للحوم البرية لإثراء وإرشاد السياسة والتدخلات القانونية من أجل ما يلي:

(1) الاضطلاع بتقييم لمستهلكي اللحوم البرية، ودوافع الاستهلاك، وعندما يفوق الطلب الناتج المستدام توفير البدائل المحتملة، وحساب مرونة الطلب. وهذه المعلومات ضرورية لتصميم واستهداف استراتيجيات تقليل الطلب، بما في ذلك إعداد استراتيجيات تغير السلوك لمعالجة ممارسات الاستهلاك المستدام للحوم البرية، بما في ذلك استهلاك البدائل المستدامة؛

(2) إجراء تقييم لموردي اللحوم البرية، بما في ذلك استخدام اللحوم البرية لغرض الحصول على البروتين وتوليد الدخل، وسمات الصيادين وأسر الصيادين، واستخدام مصادر بديلة للبروتين والدخل، وآثار الصيد على سبل العيش المحلية؛

(3) استحداث وصف لسلسلة سلع اللحوم البرية، للتعرف على الجهات الفاعلة الرئيسية والأماكن الرئيسية على مدى سلسلة السلع وذلك لاستهداف المداخلات؛

(4) تصميم إطار الرصد الإيكولوجي في مواقع رئيسية على المستوى الوطني لتقرير وتتبع آثار صيد اللحوم البرية، وتأثيرات تنفيذ السياسات؛

(5) تقييم المنافع والمخاطر النسبية على الصحة من اللحوم البرية وبدائلها في التخطيط الإنمائي (مثل عمليات الصناعات الاستخراجية)، بما في ذلك المحتوى التغذوي ومخاطر الأمراض المعدية، وذلك لإعلام خيارات التوريد؛

(6) تجميع المداخلات الماضية والجارية الرامية إلى زيادة استدامة استخدام اللحوم البرية، وأي دلائل على أثرها، وذلك لبناء قاعدة من الدلائل عن النجاح والفشل التي يمكن من خلالها تصميم المداخلات على نحو أفضل في المستقبل؛

(7) استخدام محافل البيانات القائمة ذات الصلة لإعداد فهم أعمق لنوع المداخلات المطلوبة، بما في ذلك تصميمها المحتمل والفرص المتاحة لمختلف أصحاب المصلحة للإسهام في جهود جمع البيانات.

# 21/3 الصحة والتنوع البيولوجي

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

*إدراكا منها* بأن في اجتماعها الثاني والعشرين قد تنظر في مقترحات ممكنة لبرنامج العمل الثاني للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وأنها في هذا السياق، قد ترغب في النظر في موضوع التنوع البيولوجي والصحة؛

*توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يشير إلى* المقررين [12/21](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-12/cop-12-dec-21-ar.doc) و [13/6](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-06-ar.doc) بشأن الصحة والتنوع البيولوجي،

*وإذ يرحب* بقرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة [UNEP/EA.3/L.8/REV.1](http://papersmart.unon.org/resolution/uploads/k1709237.docx) بشأن البيئة والصحة،

*وإذ يلاحظ* التقارير الصادرة عن المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لمنظمة الصحة العالمية بعنوان *المساحات الحضرية الخضراء والصحة: استعراض للأدلة* (2016)[[37]](#footnote-37) و *التدخلات الحضرية في المساحات الخضراء والصحة: استعراض للآثار والفعالية* (2017)،[[38]](#footnote-38)

*وإذ يقر* بأن النظر في الروابط بين الصحة والتنوع البيولوجي يمكن أن يسهم في تحسين جوانب عديدة من صحة الإنسان ورفاهه، بما في ذلك من خلال الوقاية من الأمراض المعدية وغير المعدية والحد منها، وعن طريق دعم التغذية والنظم الغذائية الصحية،

*وإذ يقر* *أيضا* بأهمية حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والمعارف التقليدية من أجل صحة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية،

*وإذ يسلم* بأهمية الميكروبيوم البشري في صحة الإنسان، وقيمة المساحات الخضراء ذات التنوع البيولوجي في البيئات الحضرية والمناطق المحمية ومنافعها الفسيولوجية والنفسية، وإذ يسلط الضوء كذلك على أهمية النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية من أجل تحقيق فوائد متعددة،

*وإذ يقر* بأن المساحات الخضراء ذات التنوع البيولوجي التي يمكن الوصول إليها يمكن أن تعزز منافع صحة الإنسان عن طريق توفير التواصل مع الطبيعة، بما في ذلك للأطفال وكبار السن،

*وإذ يلاحظ* الفرص المتاحة للإسهام في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ولا سيما الهدف 14، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030[[39]](#footnote-39) وأهداف التنمية المستدامة، من خلال تعميم الروابط بين الصحة والتنوع البيولوجي في القطاعات والمبادرات ذات الصلة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالصحة، والبيئة، والزراعة، والمالية، والتغذية، والأمن الغذائي، وسلامة الأغذية، والتخطيط (بما في ذلك التخطيط الحضري)، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، والحد من مخاطر الكوارث،

*وإذ يسلط الضوء*، في هذا الصدد، على أهمية جميع أبعاد ومكونات التنوع البيولوجي، بما في ذلك النباتات والحيوانات والكائنات الدقيقة، والتفاعلات فيما بينها، فضلا عن مواردها الجينية والنظم الإيكولوجية التي تشكل جزءا منها،

1. *يرحب* بالتوجيهات المتعلقة بدمج اعتبارات التنوع البيولوجي في نُهج الصحة الواحدة،[[40]](#footnote-40) *ويسلم* بأهمية النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية من أجل تحقيق منافع متعددة للصحة والرفاه، *ويشجع* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى أن تستخدم التوجيهات، وفقا للظروف الوطنية؛
2. *يدعو* الأطراف والحكومات الأخرى إلى النظر في دمج سياسات وخطط ومشاريع الصحة الواحدة في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وحسب الاقتضاء، في خطط الصحة الوطنية وغيرها من الأدوات، بما في ذلك تلك الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاستراتيجية الدولية للحد من مخاطر الكوارث، لتقديم الدعم المشترك لتنفيذ الاتفاقية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030،39 والالتزامات العالمية الأخرى ذات الصلة؛
3. *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى وسائر أصحاب المصلحة المعنيين إلى النظر في الآثار والاستجابات المتباينة بين الجنسين في دمج الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة في سياساتها وخططها وإجراءاتها؛
4. *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ووكالات التعاون ذات الصلة إلى دعم بناء القدرات من أجل استخدام التوجيهات بكفاءة وفعالية؛
5. *يشجع* الأطراف على تعزيز الحوار بين الوزارات والوكالات المسؤولة عن قطاعات الصحة (بما في ذلك صحة الحيوانات الأليفة والأحياء البرية)، والبيئة، والتلوث (مثل الحطام البلاستيكي البحري)، ومبيدات الآفات، ومقاومة مضادات الميكروبات، والزراعة، والتغذية والأمن الغذائي، وسلامة الأغذية، والتخطيط (بما في ذلك التخطيط الحضري)، والتكيف مع تغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث، لتعزيز النُهج المتكاملة، بغية تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020[[41]](#footnote-41) وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، بما في ذلك عن طريق تعميم الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة في السياسات والخطط والاستراتيجيات القائمة والمستقبلية، حسب الاقتضاء؛
6. *يشجع* الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى تبادل خبراتها بشأن تنفيذ التوجيهات المتعلقة بدمج اعتبارات التنوع البيولوجي في نُهج الصحة الواحدة،40 بما في ذلك من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات؛
7. *يدعو* منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية لصحة الحيوان ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة إلى النظر في النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية في جهودها الرامية إلى تعزيز الوقاية من اعتلال الصحة؛
8. *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، *ويدعو* منظمة الصحة العالمية والأعضاء الآخرين في فريق الاتصال المشترك بين الوكالات المعني بالتنوع البيولوجي والصحة، والشركاء الآخرين، حسب الاقتضاء، إلى التعاون على:
9. تشجيع وتسهيل إجراء حوارات بشأن النُهج المتعلقة بالتنوع البيولوجي والصحة مع أصحاب المصلحة المعنيين على الأصعدة الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية، حسب الاقتضاء، من أجل مساعدة الأطراف على وضع استراتيجيات لتعميم الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة بشكل فعال، وبوجه خاص، لتعزيز نُهج الصحة الواحدة الشاملة؛
10. عقد مزيد من حلقات العمل الإقليمية ودون الإقليمية لبناء القدرات في جميع المناطق؛
11. تجميع المعلومات عن البحوث والخبرات وأفضل الممارسات ذات الصلة في مجال الميكروبيوم البشري وصحة الإنسان، وعن تصميم وإدارة وتنفيذ نظم الإنتاج القائمة على الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، والمعارف التقليدية، وما يقابل ذلك من منافع بشأن التغذية والنظم الغذائية الصحية، ولا سيما، على سبيل المثال لا الحصر، القطاعات الضعيفة والمهمشة؛
12. استكشاف آلية من شأنها أن تيسر الحصول على المؤلفات العلمية والتقارير الأخرى عن الصحة والتنوع البيولوجي وتحديثها بانتظام، وتجميعها ونشرها، بغية دعم إعداد توجيهات الممارسات الجيدة؛

(ﻫ) تقديم تقرير عن التقدم المحرز إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الثالث والعشرين وإلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

# 21/4 تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

1- *تحيط علما* بالمعلومات الواردة في مذكرة الأمينة التنفيذية[[42]](#footnote-42) وكذلك الوثائق الإعلامية[[43]](#footnote-43) بشأن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والمعلومات التي تم تناولها بالبحث في إطار البند 5 من جدول أعمالها بشأن الصحة والتنوع البيولوجي[[44]](#footnote-44) فضلا عن القرارات ذات الصلة بالصحة المعتمدة في الدورة الثالثة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة؛[[45]](#footnote-45)

2- *تلاحظ* أن التعميم يمثل نهجاً حاسماً لمساعدة الأطراف في تنفيذ الاتفاقية، وأنه يتعين إحداث تغيير تحولي في حفظ، واستخدام وإدارة التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، بما في ذلك تغييرات في السلوك وصنع القرار على جميع المستويات، من أجل تحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[46]](#footnote-46) وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الواردة فيها؛

3- *تلاحظ أيضا* استنتاجاتها في اجتماعها الحادي والعشرين بخصوص السيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي[[47]](#footnote-47) بأن المسارات نحو المستقبل المستدام معقولة، فهي تتطلب تغيرا تحوليا لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030[[48]](#footnote-48) وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها ورؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي، بما في ذلك تغيرات في السلوك على جميع مستويات المنتجين والمستهلكين، والحكومات والشركات ذات الصلة بتعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز؛

4- *تلاحظ كذلك* أنه بالرغم من وجود سياسات وأدوات عديدة لمعالجة تعميم التنوع البيولوجي في هذه القطاعات، هناك أيضا الكثير من الفجوات في تنفيذها، بما في ذلك فيما يتعلق بالتخطيط الاستراتيجي وعملية صنع القرار، والسياسات الاقتصادية والسياسات الشاملة للقطاعات، والتطبيق الأوسع نطاقا لتقييمات الأثر الشاملة للتنوع البيولوجي، ولاسيما التقييم البيئي الاستراتيجي للسياسات، والخطط والبرامج، واستخدام التخطيط المكاني على المستويات الوطني، ودون الوطني والإقليمي والأقاليمي، حسب الاقتضاء؛

5- *تشدد على* الدور الهام للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وكذلك النساء والشباب، والحكومات المحلية ودون الوطنية، وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، وأدوار النظم المجتمعية للمعلومات والرصد وإسهاماتها في معالجة التعميم في هذه القطاعات؛

6- *تدعو* الفريق الدولي المعني بالموارد والتابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى أن يدرج، قدر الإمكان، عند الاضطلاع بتقييمه بشأن إدارة الموارد المعدنية، الآثار على التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية وعلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وكذلك إجراءات التخفيف الرامية إلى تجنب الآثار السلبية و/أو تقليلها إلى أدنى حد، وأن يبلغ الأمينة التنفيذية عن التقدم المحرز، وعن استنتاجاته عند استكمال التقييم؛

7- *تطلب إلى* الأمينة التنفيذية:

(أ) أن تعد مذكرة إضافية، وتوسع المذكرة المذكورة أعلاه[[49]](#footnote-49) والوثائق الإعلامية43 مع مراعاة قائمة العناصر الواردة في المرفق بالتوصية الحالية، وأن تتيحها للهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني؛

(ب) أن تدعو الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين إلى تقديم دراسات حالة وأمثلة تطبيقية لتعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة، وأن تراعي ذلك في إعداداتها للمداولات بشأن هذه المسألة في الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(ج) أن تعد مقترحا لنهج استراتيجي طويل الأجل للتعميم مع تحديد المهام الرئيسية والأولويات، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني، يشمل المبادئ التوجيهية لأفضل الممارسات، والمنهجيات، والخبرات والأدوات، وكذلك التحديات والفجوات، مع تجنب الازدواجية مع المبادرات الأخرى، ويستند إلى المعلومات الواردة في المذكرة الإضافية التي ستعدها الأمين التنفيذية، ومصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة، بهدف كفالة التنفيذ المتسق للاتفاقية مع أهداف التنمية المستدامة لعام 2030 وكذلك رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي، وضمان المشاركة الواسعة في العملية، جنبا إلى جنب مع مشروع اختصاصات لفريق خبراء مخصص محتمل بشأن تعميم التنوع البيولوجي؛

(د) أن تنظم فريقا استشاريا غير رسمي محدود الزمن، متوازن إقليميا، يعمل على شبكة الإنترنت، مع المشورة من مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، لمساعدة الأمينة التنفيذية في التحضير للمناقشات حول قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة في الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ والاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف؛

8- *تدعو* الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أخذ المعلومات الواردة في المذكرة الإضافية التي ستعدها الأمينة التنفيذية، وكذلك المعلومات المقدمة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، المطلوبة بموجب الفقرة 7(ب) أعلاه، في الاعتبار خلال مداولاتها حول هذه المسألة في اجتماعها الثاني، وكذلك عند إعداد مقترحات لعملية وضع إطار عالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

9- *توصي* بأن تقوم الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني، عند إعداد توصيتها بشأن تعميم التنوع البيولوجي، بمراعاة العناصر التالية لمشروع مقرر لمؤتمر الأطراف لكي يعتمده في اجتماعه الرابع عشر:

*[إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يشير* إلى [المقرر 13/3](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-03-ar.doc)، بشأن مراعاة تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الزراعة والغابات ومصايد الأسماك، والسياحة وكذلك القضايا الشاملة، التي قرر أن يعالجها في اجتماعه الرابع عشر، تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة،

*وإذ يحيط علما* بإعلان كانكون بشأن تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام من أجل تحقيق الرفاهية الذي تم اعتماده أثناء الجزء رفيع المستوى في كانكون، المكسيك، في 3 ديسمبر/كانون الأول 2016،[[50]](#footnote-50)

*وإذ يقر* بأنه قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة، تعتمد من جهة، بدرجات مختلفة، على التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية التي تعتمد على التنوع البيولوجي، وأن الفقدان الناتج للتنوع البيولوجي قد يؤثر سلبياً على هذه القطاعات، إلا أن لهذه القطاعات من جهة أخرى آثار محتملة على التنوع البيولوجي، وهو ما قد يهدد تقديم وظائف وخدمات النظم الإيكولوجية التي تعتبر حيوية للبشر،

*وإذ يأخذ في الحسبان* أن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة، يعتبر أمرا ضروريا من أجل التصدي لفقدان التنوع البيولوجي ومن أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[51]](#footnote-51) وتحقيق غايات وأهداف مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف والعمليات الدولية، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

*وإذ يلاحظ* الدور الهام لأصحاب المصلحة المعنيين مثل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والأوساط الأكاديمية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والحكومات المحلية ودون الوطنية والشباب، في معالجة تعميم التنوع البيولوجي في هذه القطاعات وقطاعات أخرى،

*وإذ يحيط علما* *بتوقعات المدن والتنوع البيولوجي*[[52]](#footnote-52) ورسائلها الرئيسية لتعميم التنوع البيولوجي على مستوى المدن نظرا للروابط القوية بقطاعات الطاقة، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز،

1- *يلاحظ* أنه بالرغم من وجود سياسات وأدوات متعددة لمعالجة تعميم التنوع في البيولوجي في هذه القطاعات، لا تزال هناك فجوات عديدة في التنفيذ، بما في ذلك فيما يتعلق بالتخطيط الاستراتيجي وصنع القرار، والاقتصاد والسياسات الشاملة للقطاعات، والتطبيق الأوسع لتقييمات الأثر الشامل للتنوع البيولوجي، ولا سيما التقييم البيئي الاستراتيجي للسياسات، والخطط والبرامج، والاستعانة بالتخطيط المكاني على المستويات الوطني، والإقليمي والأقاليمي؛

2- *يلاحظ أيضا* أن هناك أيضا مبادرات قيّمة تعزز حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتعزز في بعض السياقات تعميمه في العمليات الإنتاجية؛

3- *يرحب* بالقرار بشأن التخفيف من حدة التلوث عن طريق تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الرئيسية الذي اعتمدته جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الثالثة؛[[53]](#footnote-53)

4- *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين إلى:

(أ) استعراض الاتجاهات فيما يتعلق بقطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة في بلدان كل منها، فضلا عن القوانين والسياسات والممارسات القائمة، لمعالجة الآثار المحتملة على التنوع البيولوجي وعلى سبل العيش التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من هذه القطاعات؛

(ب) تعزيز تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في هذه القطاعات من خلال، عدة أمور من بينها، إدراج القيمة الاقتصادية، والاجتماعية والبيئية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية في صنع القرار بشأن الاستثمارات، بما في ذلك من خلال تقييم البدائل لهذه الاستثمارات، واستحداث وسائل ابتكارية لتحسين دمج التنوع البيولوجي في هذه القطاعات، وتعزيز وضع معايير ومبادئ توجيهية للممارسات الجيدة تتعلق بالتنوع البيولوجي في هذه القطاعات، مع مراعاة النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية وتداعيات التأثيرات البيئية المتراكمة على التنوع البيولوجي؛

(ج) استعراض، وعند الضرورة تحديثالأطر التشريعية، والسياسات والممارسات، من أجل تعزيز تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وكذلك خدمات النظم الإيكولوجية، في السياسات وعمليات التخطيط الخاصة بشركات الأعمال، وذلك من خلال عدة أمور بينها تصميم وتنفيذ حوافز على طول سلاسل الإمداد وتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة؛

(د) وضع، أو تعزيز أو تشجيع أطر مؤسسية، وتشريعية وتنظيمية، تشمل نهجا اقتصاديا واجتماعيا شاملا ومستداما من الناحية البيئية، يضم أصحاب المصلحة المعنيين، مثل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والأوساط الأكاديمية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص والحكومات الوطنية ودون الوطنية، حسب الاقتضاء؛

(ﻫ) استعراض تعميم التنوع البيولوجي عند صياغة وتحديث وإصلاح السياسات، والخطط والاستراتيجيات الخاصة بقطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، مع المشاركة الكاملة والفعالة للقطاعات ذات الصلة، والمؤسسات الخاصة والحكومية والأكاديمية، والمجتمعات الأصلية والمحلية، من بين جهات أخرى، حسب الاقتضاء؛

(و) تشجيع وتعزيزالممارسات الجيدة بشأن الإنتاج والاستهلاك المستدامين التي تُنفذ في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة والتي من شأنها أن تعزز حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام؛

(ز) تشجيعالاستثمارات في التنوع البيولوجي كوسيلة لتحسين قدرة النظم الإيكولوجية على القيام بوظيفتها والخدمات التي تقدمها؛

(ح) العمل مع القطاع الخاص والمجتمع المدني لمعالجة الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي وتعميم التنوع البيولوجي عبر جميع القطاعات ذات الصلة والمشاركة في وضع توصيات من شأنها أن تساعد في التخفيف من حدة المخاطر المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

(ط) تشجيعالشراكات وتعزيزالقدرات المؤسسية والترتيبات التعاونية بشأن التعميم؛

(ي) تعزيزالتعميم في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وفي التقارير الوطنية؛

(ك) إنشاءمنابر للمعارف للجمع بين وكالات الدول، والقطاع الخاص والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بهدف معالجة هذه القضايا المعقدة والتقنية، مع مراعاة المسائل ذات الصلة بالإشراف البيئي والمسؤولية الاجتماعية المؤسسية، والمخصصة لفئة معينة من الجمهور؛

(ل) توليد وتشارك المعلومات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، عن تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، بما في ذلك دراسات حالة، والدروس المستفادة، وسياسات وأدوات الممارسات الجيدة، فضلا عن معلومات عن الفجوات المحددة وخيارات إضافية من أجل تعميم التنوع البيولوجي في هذه القطاعات بشكل أكثر فعالية؛

5- *يوافق* علىوضع نهج طويل الأجل لتعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الرئيسية، وعملية بين الدورات للمساعدة في توجيه الأمانة في عملها؛

6- *يطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تقوم، رهنا بتوافر الموارد المالية، بما يلي:

(أ) إدراجمعلومات عن تعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في القطاعات ذات الصلة في الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛

(ب) تحديدالمنهجيات الملائمة لتقييم وتعزيز مشاركة الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص، في تعميم التنوع البيولوجي في أنماط الإنتاج والاستهلاك في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز؛

(ج) تعزيزتبادل الخبرات والمعلومات، على المستويين الإقليمي والعالمي، بشأن الآليات الممكنة لتعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز؛

(د) التواصل مع الوكالات الإقليمية والدولية الرئيسية ذات الصلة بهذه القطاعات الاقتصادية بغية تيسير الحوار المعزز بشأن التنوع البيولوجي وهذه القطاعات الاقتصادية، وتحديد سيناريوهات مفيدة للجميع وتعزيزها؛

(ﻫ) تيسيرأنشطة بناء القدرات والتدريب على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، وتبادل الخبرات، عند استخدام النُهج والأدوات الواردة في المذكرة المحدثة ووثائق المعلومات ذات الصلة المشار إليها في التوصية 21/4 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية؛

(و) تنفيذنهج استراتيجي طويل الأجل لتعميم التنوع البيولوجي، بما في ذلك من خلال وضع مبادئ توجيهية لدعم الجهود على المستوى الوطني؛

(ز) الإبلاغ عن التقدم المحرز إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماع يعقد قبل الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف.]

*المرفق*

**معلومات لتستخدمها الأمينة التنفيذية في إعداد مذكرة إضافية بشأن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة، وإتاحتها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني**

1. تقييم موجز للتحديات والفجوات في المعارف التي تعوق تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الجاري تناولها.
2. الإشارة بوضوح إلى الروابط مع الأعمال الأخرى الجارية في إطار الاتفاقية وفي المحافل الأخرى بغية تجنب ازدواجية العمل (على سبيل المثال العمل بشأن الطاقة المتجددة والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته، والبنية التحتية البحرية والتخطيط المكاني البحري، والبنية التحتية الحضرية، والصحة).
3. المدخلات ذات الصلة المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك الفريق الدولي المعني بالموارد.
4. المدخلات ذات الصلة المقدمة من الاتفاقيات والمنظمات العلمية والتقنية والتكنولوجية والحكومية الدولية الأخرى، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.
5. كيفية استخدام برامج العمل القائمة الاستخدام الأفضل لمواصلة تعزيز تنفيذ الاتفاقية في ضوء احتياجات التعميم والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.
6. تحليل لدور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
7. الوثائق ذات الصلة المقدمة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها الحادي والعشرين.[[54]](#footnote-54)

8- التعليقات الإضافية المقدمة من الأطراف في الاجتماع الحادي والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية.

# 21/5 الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*: اعتبارات بشأن إعداده

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية*،

1- *تحيط علما* بخطة إعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، الوارد في المذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية[[55]](#footnote-55) والجدول الزمني الوارد في المرفق بهذه التوصية؛

2- *وإذ تلاحظ* أهمية التقارير الوطنية السادسة بالنسبة لإعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، *وإذ تشير* إلى [المقرر 13/27](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-27-ar.doc)، *تحث* الأطراف على تقديم تقاريرها الوطنية السادسة بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2018، على أقصى تقدير؛

3- *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تواصل تقديم الدعم للأطراف في إعداد تقاريرها الوطنية السادسة، *وتدعو* منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين المعنيين إلى المساهمة حسب الاقتضاء؛

4- *تحث* الأطراف *وتدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى إتاحة البيانات الدقيقة والموثوقة، بطريقة مفتوحة، وتحديثات البيانات المتعلقة بحالة واتجاهات وتوقعات التنوع البيولوجي وكذلك التهديدات التي يتعرض لها، وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[56]](#footnote-56) بما في ذلك ما يتعلق بأنشطة التعميم؛

5- *توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

1- *يشير* إلى [المقرر 13/29](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-29-ar.doc)، الذي قرر فيه أن يعمل الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* كأساس لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،[[57]](#footnote-57) المقرر أن ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر؛

2- *وإذ يلاحظ* أهمية التقارير الوطنية السادسة بالنسبة لإعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، *وإذ يشير* إلى [المقرر 13/27](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-27-ar.doc)، *يحث* الأطراف على تقديم تقاريرها الوطنية السادسة بحلول 31 ديسمبر/كانون الأول 2018 على أقصى تقدير؛

3- *يشير أيضا* إلى [المقرر 11/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-11/cop-11-dec-02-ar.doc) *ويسلط الضوء* على حقيقة أن التقييم العالمي والإقليمي بشأن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والتقييمات المواضيعية التي أجراها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وكذلك التقييمات الوطنية ودون الإقليمية الأخرى ذات الصلة، تشكل قاعدة أدلة هامة لتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*؛

4- *يحيط علما* بخطة وتقديرات تكاليف إعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*،55بما في ذلك الجدول الزمني الإرشادي الوارد في المرفق بهذا المقرر، *ويطلب* إلى الأمينة التنفيذية:

(أ) إعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، بما في ذلك موجز لواضعي السياسات، على أساس هذه الخطة؛

(ب) إخطار الشركاء المعنيين والمساهمين المحتملين بالجدول الزمني لإعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* وما يتصل به من منتجات؛

(ج) مواصلة التعاون مع الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي والعمليات والمنظمات الأخرى ذات الصلة في إعداد واستعراض الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، حسب الاقتضاء ووفقا لولاية كل منها، بما في ذلك، ضمن جهات أخرى، المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛

(د) الأخذ في الحسبان استنتاجات الاجتماع الحادي والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بخصوص سيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي الواردة في المرفق بالمقرر COP/XIV/…؛[[58]](#footnote-58)

5- *يحث* الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى إتاحة البيانات الدقيقة والموثوقة، بطريقة مفتوحة، وتحديثات البيانات المتعلقة بحالة واتجاهات وتوقعات التنوع البيولوجي وكذلك التهديدات التي يتعرض لها، وعن التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك أنشطة التعميم؛

6- *يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، حيثما أمكن ذلك، إلى تقديم مساهمات مالية في الوقت المناسب لإعداد وإنتاج الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* وما يتصل به من منتجات، بما في ذلك الإصدار الثاني من *التوقعات المحلية للتنوع البيولوجي*.

*المرفق*

**الجدول الزمني الإرشادي لإعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي***

|  |  |
| --- | --- |
| *المنتج/العنصر* | *التاريخ* |
| **التقييمات الإقليمية للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية** | **مارس/آذار 2018** |
| **الموعد النهائي للتقرير الوطني** | **31 ديسمبر/كانون الأول 2018** |
| مشروع المخطط العام للتقرير | ديسمبر/كانون الأول 2018 |
| إعداد عناصر النص الأول | يناير/كانون الثاني2019 |
| **التقييمات العالمية للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية** | **مايو/أيار 2019** |
| إعداد المشروع صفر للتقرير  | مايو/أيار – أغسطس/آب 2019 |
| استعراض من جانب الخبراء المدعوين | أغسطس/آب – سبتمبر/أيلول 2019 |
| تنقيح المشروع | أغسطس/آب – سبتمبر/أيلول 2019 |
| استعراض النظراء من جانب الأطراف والجمهور | أكتوبر/تشرين الأول - ديسمبر/كانون الأول 2019 |
| إعداد عناصر التصميم الطباعي | نوفمبر/تشرين الثاني 2019 |
| **الاجتماع الثالث والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة** **العلمية والتقنية والتكنولوجية** | **نوفمبر/تشرين الثاني 2019** |
| تنقيح مشروع التقرير | يناير/كانون الثاني - مارس/آذار 2020 |
| الترجمة إلى اللغات الرسمية للأمم المتحدة | مارس/آذار 2020 |
| التصميم | مارس/آذار – أبريل/نيسان 2020 |
| الطباعة والإرسال إلى الأحداث التي سيصدر فيها | مايو/أيار 2020 |
| **الاجتماع الرابع والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة** **العلمية والتقنية والتكنولوجية والاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ** | **مايو/أيار 2020** |
| إطلاق التقرير الرئيسي | مايو/أيار 2020 |
| الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، والاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في برتوكول قرطاجنة، والاجتماع الرابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في برتوكول ناغويا | **أكتوبر/تشرين الأول 2020** |

# 21/6 أدوات لتقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

**القسم ألف**

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

*إذ تشير* إلى الفقرتين 29 و30 من [المقرر 13/1](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-01-ar.doc)،

1- *تشدد* على أهمية إجراء تقييمات سليمة لفعالية أدوات أو تدابير السياسات لدعم تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيئي 2011-2020[[59]](#footnote-59) والحاجة إلى بناء القدرات المرتبطة بها؛

2- *تحيط علما* بمجموعة النُهج، بما في ذلك أنظمة الرصد والمعلومات المجتمعية من قبل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، لتقييم فعالية أدوات أو تدابير السياسات في دعم تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، *وتشجع* على الاستفادة، حسب الاقتضاء، من المعلومات الواردة في مذكرة الأمينة التنفيذية بشأن أدوات تقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020[[60]](#footnote-60) عند تصميم وإجراء تقييمات لفعالية التدابير المتخذة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ولا سيما في سياق إعداد تقاريرها الوطنية السادسة؛

3- *تدعو* الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تضع في اعتبارها في اجتماعها الثاني أهمية التقييمات السليمة لفعالية التدابير والحاجة إلى بناء القدرات المرتبطة بها لدى نظرها في بند جدول أعمالها المتعلق بآليات استعراض التنفيذ، بما في ذلك النظر في مقترحات بشأن تعزيز آليات الاستعراض القائمة، من قبيل آلية استعراض النظراء الطوعية للتقارير الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والخيارات الوطنية لوضع نهج استشرافي لتعزيز التنفيذ بموجب الاتفاقية في المستقبل؛[[61]](#footnote-61)

4- *تدعو أيضا* الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تضع في اعتبارها في اجتماعها الثاني الفائدة من تقييم فعالية التدابير المتخذة بموجب الاتفاقية والحاجة إلى بناء القدرات المرتبطة بها لدى نظرها في بند جدول أعمالها المتعلق بالإعداد لمتابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛[[62]](#footnote-62)

5- *تطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تضع في اعتبارها الإرشادات الواردة في الفقرتين 3 و4 أعلاه عند إعداد وثائق الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

6- *تطلب أيضا* إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل تجميع المعلومات، بما في ذلك دراسات الحالة، بشأن الخبرات في استخدام أدوات تقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛

**القسم باء**

توصي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر توصية على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف،*

*إذ يشير* إلى الفقرتين 29 و30 من [المقرر 13/1](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-01-ar.doc)،

1- *يشدد* على أهمية إجراء تقييمات سليمة لفعالية أدوات او تدابير السياسات لدعم تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيئي 2011-2020 والحاجة إلى بناء القدرات المرتبطة بها، و*يطلب* بالتالي إلى الأمينة التنفيذية أن تأخذ الأمرين في الاعتبار لدى التحضير للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد 2020 والاجتماع الثالث للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

2- *يشدد* *أيضا* في هذا السياق على قيمة مواءمة المؤشرات المستخدمة عبر عمليات الإبلاغ المختلفة عن التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة؛

3- *يشجع* على استفادة الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، من المعلومات الواردة في المذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن أدوات تقييم فعالية أدوات السياسات لتنفيذ الاتفاقية[[63]](#footnote-63) عند تصميم وإجراء تقييمات لفعالية التدابير المتخذة لتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك في سياق إعداد تقاريرها الوطنية؛

4- *يطلب* إلى الأطراف *ويدعو* الحكومات الأخرى والمنظمات الدولية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين إلى أن يتبادلوا، حسب الاقتضاء، عبر تقاريرهم الوطنية وآلية غرفة تبادل المعلومات والوسائل الأخرى المناسبة، معلومات عن المنهجيات المستخدمة في تقييمات فعالية التدابير المتخذة لتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك دراسات الحالة، فضلا عن الدروس المستفادة من هذه التقييمات؛

5- *يطلب* إلى الأمينة التنفيذية أن تعد مجموعة أدوات لمساعدة الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وقطاع الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ تقييمات فعالية التدابير، استنادا إلى الإرشادات الواردة في المذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية،63 وإلى المعلومات المقدمة وفقا للفقرة 3 أعلاه، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثالث.

# 21/7 القضايا الجديدة والناشئة المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام

*إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

1. *تحيط علما* بالمقترحات المتعلقة بالقضايا الجديدة والناشئة والمعلومات والآراء ذات الصلة المقدمة من الأطراف والمراقبين، والوارد موجز لها في المذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن القضايا الجديدة والناشئة؛[[64]](#footnote-64)
2. *توصي* بأن يقرر مؤتمر الأطراف، عملا بالإجراء المحدد من خلال المقرر 9/29، عدم إضافة إلى جدول أعمال الهيئة الفرعية خلال فترة السنتين القادمة أي من القضايا الجديدة والناشئة المقترحة الواردة في المذكرة التي أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن القضايا الجديدة والناشئة.64

# ثانيا - مداولات الاجتماع

# مقدمة

**ألف - معلومات أساسية**

1. عقد الاجتماع الحادي والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في مونتريال، كندا، في قصر المؤتمرات، من 11 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2017، بالتزامن مع الاجتماع العاشر للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

**باء - الحضور**

1. حضر الاجتماع ممثلو الأطراف والحكومات الأخرى التالية أسماؤها:

أنغولا

أنتيغوا وباربودا

الأرجنتين

أستراليا

النمسا

بنغلاديش

بربادوس

بيلاروس

بلجيكا

بنن

بوتان

بوليفيا (دولة \_ المتعددة القوميات)

البوسنة والهرسك

بوتسوانا

البرازيل

بلغاريا

بوركينا فاسو

بوروندي

كابو فيردي

كمبوديا

الكاميرون

كندا

جمهورية أفريقيا الوسطى

تشاد

شيلي

الصين

كولومبيا

جزر القمر

كوستاريكا

كرواتيا

كوبا

الدانمرك

جيبوتي

دومينيكا

الجمهورية الدومينيكية

إكوادور

مصر

استونيا

إثيوبيا

الاتحاد الأوروبي

فنلندا

فرنسا

غامبيا

ألمانيا

غواتيمالا

غينيا- بيساو

هايتي

هندوراس

أيسلندا

الهند

إندونيسيا

آيرلندا

إسرائيل

جامايكا

اليابان

كيريباس

الكويت

جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية

مدغشقر

ملاوي

ماليزيا

ملديف

مالي

مالطة

موريتانيا

المكسيك

المغرب

ناميبيا

نيبال

هولندا

نيوزيلندا

النيجر

النرويج

عمان

بلاو

بيرو

الفلبين

بولندا

البرتغال

جمهورية كوريا

سان كيتس ونيفس

سانت لوسيا

ساموا

سان تومي وبرنسيبي

المملكة العربية السعودية

السنغال

سيشيل

سنغافورة

سلوفيكيا

جزر سليمان

جنوب أفريقيا

جنوب السودان

سري لانكا

السودان

السويد

سويسرا

الجمهورية العربية السورية

تايلند

تيمور- ليشتي

توغو

تونغا

تونس

تركيا

تركمانستان

أوغندا

أوكرانيا

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وايرلندا الشمالية

جمهورية تنزانيا المتحدة

الولايات المتحدة الأمريكية

1. وحضر الاجتماع مراقبون من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وأمانات الاتفاقيات والهيئات الأخرى التالية: منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة؛ والفريق الاستشاري العلمي والتقني في مرفق البيئة العالمية؛ ومرفق البيئة العالمية؛ والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛ والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.
2. وكانت المنظمات التالية ممثلة أيضا بمراقبين:

Aichi Prefecture

American Bird Conservancy

American Museum of Natural History

Andes Chinchasuyo

ASEAN Centre for Biodiversity

Asia Indigenous Peoples Pact Foundation

Association des Scientifiques Environnementalistes pour un Développement Intégré

Avaaz

Bern Convention, Council of Europe

BirdLife International

CBD Alliance

Center for Indigenous Peoples Research and Development

Center for International Forestry Research

Center for Support of Indigenous Peoples of the North/Russian Indigenous Training Centre

Centro para la Investigación y Planificación del Desarrollo Maya

Chibememe Earth Healing Association

CIC - International Council for Game and Wildlife Conservation

Community Development Centre

Community Resource and Development Center

Concordia University

Conservation International

Coordinadora de las Organizaciones Indígenas de la Cuenca Amazónica

CropLife International

Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ) GmbH (German International Cooperation Agency)

EcoHealth Alliance

EcoNexus

ECOROPA

Environment and Climate Change Canada

Environmental Development Action in the Third World

ETC Group

Federation of German Scientists

Forest Peoples Programme

Freeport-McMoRan Inc.

Freetown Community Group

Fridtjof Nansen Institute

Friends of the Earth International

Fundación para la Promoción del Conocimiento Indígena

Future Earth

German Research Foundation (DFG)

Global Biodiversity Information Facility

Global Forest Coalition

Global Youth Biodiversity Network

Greenpeace International

Group on Earth Observations

Heinrich Böll Foundation

Helmholtz Centre for Environmental Research - UFZ

ICCA Consortium

ICLEI – Local Governments for Sustainability

Imperial College London

Indigenous Information Network

Indigenous Knowledge and Peoples Network

Institute for Biodiversity Network

Inter-American Institute for Global Change Research

International Development Law Organization

International Fund for Animal Welfare

International Institute for Environment and Development

International Institute for Sustainable Development

International Partnership for the Satoyama Initiative

International University Network on Cultural and Biological Diversity

International Petroleum Industry Environmental Conservation Association

International Union for Conservation of Nature

Jabalbina Yalanji Aboriginal Corporation

Japan Biodiversity Youth Network

Japan Civil Network for the United Nations Decade on Biodiversity

Japan Committee for IUCN

Japan Wildlife Research Center

Jeunes Volontaires pour l’Environnement

Kaunas University of Technology (Lithuania)

KITA Institute of Tropical Agriculture

Mohawk Nation

Naga Women’s Union

Natural Justice (Lawyers for Communities and the Environment)

NatureServe

Neighbour Organization Nepal

Netherlands Commission for Environmental Impact Assessment

Network of Regional Governments for Sustainable Development

OGIEK Peoples Development Program (OPDP)

Panorama

PBL Netherlands Environmental Assessment Agency

Ramsar Convention on Wetlands

Rare

Red de Mujeres Indígenas sobre Biodiversidad de América Latina y el Caribe

Red Indígena de Turismo de México (RITA)

Reforestamos México, A.C.

Saami Council

Stockholm Resilience Centre

SWAN International

Te Kopu - Pacific Indigenous and Local Knowledge Centre of Distinction

Tebtebba Foundation

The Nature Conservancy

The Pew Charitable Trusts

Torres Strait

TRAFFIC International

United Organization of Batwa Development in Uganda

Université de Montréal

Université de Sherbrooke

University of British Columbia

University of Ontario Institute of Technology

University of Turku

USC - Canada

World Habitat Council

WWF International

# البند 1 - افتتاح الاجتماع

1. افتتحت الاجتماع السيدة تيريزا مونديتا ليم (الفلبين)، رئيسة الهيئة الفرعية، في الساعة 10:15 صباحا يوم الاثنين 11 ديسمبر/كانون الأول 2017. وقالت إن التحدي الراهن الذي يواجه الأطراف يتمثل في تقديم مشورة علمية عملية في الوقت المناسب، على أن تكون مشورة علمية عميقة إلى واضعي السياسات وصانعي القرارات لتمكينهم من تنفيذ الاتفاقية. وأضافت أن الاجتماع كان مصمما لاتباع نهج متكامل، يرتبط بصفة خاصة بالاجتماع العاشر للفريق المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي. وقالت إن الاجتماعين سيعقدان بالتزامن لمدة يومين، لإعطاء فرصة لتعزيز المواقف بشأن الاحتياجات العلمية والتقنية والمعارف التقليدية والابتكارات والممارسات ذات الصلة بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 ومجالات العمل التي تتطلب اتساق السياسات تعزيز التعاون في مجال التنمية.
2. وانتقلت السيدة ليم إلى مسألة التنوع البيولوجي الأكثر اتساعا، فعددت التحديات الكثيرة التي تواجه العالم، بما فيها فقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، والتصحر وتدهور الأراضي، والحد من مخاطر الكوارث، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأضافت أن الناس لديهم أسباب مختلفة لتقييم التنوع البيولوجي، ولكن يجب أن يعملوا معا لحفظه، وتحقيق التغير التحولي اللازم للتنوع البيولوجي حتى يعترف به كأساس للحياة في الأرض وأساس للتنمية البشرية والصحة والرفاه. وحثت الممثلين على أن يتذكروا النقاط الرئيسية أثناء معالجة مختلف البنود في جدول أعمال الاجتماع خلال الأيام المقبلة. وعلاوة على ذلك، فإنه خلال السنوات الثلاث التالية، سوف يلزم وضع استراتيجية منسقة وموحدة لمعالجة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وذلك بتحديد أنواع التدخلات التي يمكن أن تساعد على إنشاء بيئة تمكينية لحلول معتمدة على النظم الإيكولوجية من أجل التنمية، وتحديد أولويات أنواع التدخلات التي يمكن أن تؤدي إلى الإسراع في التغيير. وقالت إنه من المهم عرض التحديات واعتماد الأفكار اللازمة للتأثير في العملية لما بعد عام 2020. ولاحظت في النهاية أن اليوم هو اليوم الدولي للجبال وأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للجبال من أجل حفظ التنوع البيولوجي للجبال واستخدامه المستدام، الذي اعتمدته الأطراف في عام 2004، يدعم تحقيق الهدف 15-4 من أهداف التنمية المستدامة.
3. وأدلى ببيانات افتتاحية السيدة كريستيانا باشكا بالمر، الأمينة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والسيد أندرياس أوبريخت بالنيابة عن السيد أريك سولهايم، المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.
4. ورحبت الأمينة التنفيذية بالممثلين في الاجتماع وأعربت عن امتنانها لحكومة كل من أستراليا، وكندا، وفنلندا، وألمانيا، واليابان، ونيوزيلندا، والنرويج والسويد، وكذلك المفوضية الأوروبية على مساهماتها المالية، التي مكنت الممثلين من أقل البلدان نموا، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من المشاركة في الاجتماع، وأضافت أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة قد تنازل عن تكاليف الدعم لتلك المساهمات. وأبلغت الاجتماع أيضا أن اليابان، في 5 ديسمبر/كانون الأول 2017 قد أصبحت الدولة الأربعين لإيداع صكها للتصديق على بروتوكول ناغويا- كوالالمبور التكميلي بشأن المسؤولية والجبر التعويضي، الذي سيدخل بالتالي حيز النفاذ في 5 مارس/آذار 2018. وحثت بقية الأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية على التصديق على البروتوكول التكميلي في أقرب وقت ممكن وعلى تنفيذه على المستوى الوطني.
5. وقالت إن الذكري الخامسة والعشرين لدخول اتفاقية التنوع البيولوجي حيز النفاذ ستكون في عام 2018 وسوف تحتفل بمرور 25 عاما من الجهود الرامية إلى حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام والتقاسم المنصف للمنافع. غير أنه ما زال في اعتقاد صناع القرار بأن التنوع البيولوجي كان ضروريا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وكأحد الحلول المستندة إلى الطبيعة لتغير المناخ. وأثارت الأمينة التنفيذية هذه المسألة في مختلف المنابر رفيعة المستوى والمنتديات العالمية في الأمم المتحدة، ومع مختلف الحكومات، وهي تعمل مع حكومة كل من المكسيك ومصر والصين على تعزيز الاهتمام العالمي رفيع المستوى بشأن التنوع البيولوجي، بما في ذلك استكشاف تنظيم قمة عالمية للتنوع البيولوجي قبل انعقاد الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية.
6. وأضافت أن الهيئة الفرعية ستنظر في اجتماعها الحالي، في عدد من السيناريوهات المرتبطة برؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي. ومن شأن النظر في طائفة من السيناريوهات المستقبلية الممكنة أن يسمح بوضع تدابير السياسات لتعزيز هذه الرؤية. وقالت إن السيناريوهات المحددة في الإصدار الرابع من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* أوضحت أنه من الممكن وقف فقدان التنوع البيولوجي مع الوفاء بأهداف الأمن الغذائي وأهداف أخرى من أهداف التنمية. ويقتضى المستقبل المستدام تغييرا تحوليا. وقد يسبب ذلك عطلا، ولكن الأعطال يمكن أن تسهم في تطوير مستقبل مستدام. وتحتاج اتفاقية التنوع البيولوجي إلى تحديد كيفية استخدام هذه السيناريوهات على نحو مفيد لتحقيق رؤيتها لعام يعيش في تجانس مع الطبيعة. وقد نظر الحوار الذي أجراه خبراء في التحولات، والاتصال والمالية، المنعقد مؤخرا في بوجيس- بوسيه، بسوسيرا، نظر في كيفية التصدي لهذه التحديات، وشكرت حكومة سويسرا على استضافة وتمويل ذلك الاجتماع؛ وذكرت أن اجتماع للمتابعة سيعقد أيضا في سويسرا في أوائل عام 2018.
7. وقالت إن الهيئة الفرعية ستواصل مناقشة تعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات مع الاستعانة بإعلان كانكون. وأضافت أن الموضع يتعلق أيضا بالمناقشة التي تجرى في محافل أخرى وهي مركزية لتلك الأطر العالمية مثل أهداف التنمية المستدامة. وقالت إن تريليونات الدولارات سيتم استثمارها كل عام في البنية التحتية من أجل تحقيق الأهداف، وسيكون الكثير من هذه الأموال للتوسع غير المسبوق في المناطق الحضرية. ومن الضروري إجراء ذلك بوسائل لا تدمر المقومات الطبيعية التي تعتمد عليها المجتمعات. وينبغي تنمية وتعزيز قيم ومساهمات التنوع البيولوجي، وفي هذا الخصوص، أظهرت الروابط بين التنوع البيولوجي والصحة قيم التنوع البيولوجي في جميع أبعاده. وسوف تنظر الهيئة الفرعية أيضا في إعداد الإصدار الخامس من *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*، وأدوات لتقييم كفاءة واضعي السياسات وتحديد أي قضايا جديدة وناشئة.
8. وأشارت إلى أنه من المهم التفكير بشكل حاسم في ما ينبغي القيام به بطريقة مختلفة من أجل وقف تدمير التنوع البيولوجي. وأضافت أن حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام كان أساسيا لتحقيق الأهداف البيئية والاجتماعية الاقتصادية الأخرى، بما في ذلك التصدي لآثار تغير المناخ. وذكرت أن الخطة العالمية للتنوع البيولوجي ينبغي أن تكون موجودة عند اتخاذ قرارات مهمة من شأنها أن تؤثر على الكوكب، مثل اجتماعات مجموعة السبعة ومجموعة العشرين. ويلزم إحداث تغيير للنموذج المتبع وتغيير تحولي يستند إلى النظم والنُهج الشاملة لإيجاد الزخم وسرد إيجابي عن التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية كأساس لحل الكثير من مشاكل العالم. وقالت إن على الهيئة الفرعية أن تشترك في هذا الجهد التحولي للتأكد من أن العمل الذي ينفذ كان مفيدا للأجيال القادمة ليس للبشر فحسب بل لجميع الكائنات الحية على هذا الكوكب. وأعربت عن أملها في أن يحقق المندوبين النجاح في مداولاتهم وأكدت على دعمها لهم.
9. وافتتح السيد أوبريخت كلمته بأن أشار إلى أن جمعية الأمم المتحدة للبيئة قد ناقشت مسألة التلوث وآثاره على كوكب الأرض وعلى الشعوب والمجتمعات. وقال إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة اعتمدت الكثير من القرارات التي يسهم تنفيذها في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وأضاف أن واحدا منها بشأن تخفيف التلوث عن طريق تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات الرئيسية، أشار إلى أن التنوع البيولوجي هو إحدى مسائل الدورة الرابعة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة، المقرر عقدها في نيروبي من 11 إلى 15 مارس/آذار 2019. وقال إنه مما يذكر أيضا أن الإصدار الخامس من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي سيصدر في غضون ثلاثة أشهر قبل الدورة الرابعة لجمعية الأمم المتحدة للبيئة. واستطرد لوصف الوسائل التي يؤيد فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الأطراف في الوفاء بالتزاماتهم تجاه الاتفاقية، بما في ذلك من خلال تنفيذ المشروعات والمساعدة على إعداد التقارير الوطنية السادسة.
10. وعقب البيانات، توقفت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية حدادا على السيد نيالوغا افيمالو تافيتا، عضو المكتب من ساموا، والسيد داماسو لونا (المكسيك) اللذين وافتهما المنية مؤخرا.

# البند 2 - الشؤون التنظيمية

**انتخاب أعضاء المكتب**

1. طبقا للانتخابات المنعقدة في الاجتماعين التاسع عشر والعشرين للهيئة الفرعية، تألف مكتب اجتماعها الحادي والعشرين من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيسة: السيدة تريزا مونديتا س. ليم (الفلبين)

نواب الرئيسة: السيدة أوجينيا أرغيداس مونتزوما (كوستاريكا)

السيدة لورديس كويا دي لا فونتي (كوبا)

السيد هندريك سيغرس (بلجيكا)

السيد نوربرت بارلوكر (سويسرا)

السيدة برودنس تانغام غاليغا (الكاميرون)

السيد صمويل دييمي (السنغال)

السيد يوسف س. الحافظ (المملكة العربية السعودية)

السيدة زارينا ليسي ستوارز (ساموا) لتحل محل السيد نيوالوغا ايفيمالو تافيتا

السيد الكسندر ميوفيتش (الجبل الأسود)

السيد سرغاي غوبار (أوكرانيا)

1. وأبلغت الرئيسة الاجتماع بأن السيد نوربرت بارلوكر، عضو المكتب من سويسرا، سيساعدها في رئاسة جلسات الهيئة الفرعية ذات الصلة بالبند 7 من جدول الأعمال "الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*".
2. واتفق على أن تعمل السيدة أوجينيا أرغيداس مونتزوما (كوستاريكا) مقررة للاجتماع.
3. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 14 ديسمبر/كانون الأول 2017، انتخبت الهيئة الفرعية رسميا الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة عضوية تبدأ من نهاية الاجتماع الحادي والعشرين وتنتهي في نهاية الاجتماع الثالث والعشرين، وسيحل هؤلاء الأعضاء الجدد محل الأعضاء من الكاميرون، وكوبا، والجبل الأسود، وساموا وسويسرا: السيد مارتن كوكاها كسونا (ناميبيا)، والسيدة إلهام أثو محمد (ملديف)، والسيدة سينكا بارودانوفتش (البوسنة والهرسك)، والسيد آدمز توسانت (سانت لوسيا) والسيد سيغوردور ثراينسون (آيسلندا).

**إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل**

1. في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث جدول أعمال الاجتماع.
2. وأقرت الهيئة الفرعية جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمينة التنفيذية، بالتشاور مع المكتب (CBD/SBSTTA/21/1):
3. افتتاح الاجتماع.
4. الشؤون التنظيمية: انتخاب أعضاء المكتب، وإقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
5. سيناريوهات لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي، والروابط بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة.
6. الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق قطاع لحوم الطرائد الأكثر استدامة.
7. التنوع البيولوجي وصحة الإنسان.
8. تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة: الاعتبارات العلمية والتقنية واستخدام برامج عمل الاتفاقية.
9. الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*.
10. أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.
11. القضايا الجديدة والناشئة.
12. مسائل أخرى.
13. اعتماد التقرير.
14. اختتام الاجتماع.
15. وفي الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، اقترحت الرئيسة أن تعقد جميع الجلسات في جلسات عامة.
16. وبناء على دعوة من الرئيسة، أدلت المقررة ببيان شكر بالنيابة عن جميع المشاركين في الاجتماع. وهنأت رئيسة الهيئة الفرعية وأعضاء المكتب على عملهم الشاق في تحضير الاجتماع وشكرت الأمينة التنفيذية وفريقها على التحضيرات ذات الجودة العالية. وشكرت أيضا حكومة كندا لاستضافة الاجتماع والأطراف التي قدمت تمويلا سخيا لتيسير مشاركة البلدان النامية. وقالت إنه ليس لديها شك في أن المداولات ستكون منتجة وشكرت الرئيسة على إتاحة الفرصة لها بالتحدث بالنيابة عن المشاركين.
17. وفي الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، وقعت السيدة كريستينا باشكا بالمر، السكرتيرة التنفيذية لاتفاقية التنوع البيولوجي، والسيدة آن هيلين بريور- ريشارد، مديرة مستقبل الأرض، مذكرة تفاهم لتعزيز العمل العلمي الجديد وتحفيزه، ولتجميع ونشر المعارف ذات الصلة بالتنوع البيولوجي في السياق الأوسع نطاقا للتنمية المستدامة.

# البند 3 - سيناريوهات لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي، والروابط بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة

1. في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 3 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن سيناريوهات لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي (CBD/SBSTTA/21/2)، وتقييم للروابط بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة (CBD/SBSTTA/21/2/Add.1). وكان معروضا أمامها أيضا كوثائق إعلامية، استعراض للتوقعات المستقبلية للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (CBD/SBSTTA/21/INF/2)، ومذكرة عن استخدام سيناريوهات التنوع البيولوجي على النطاق المحلي والوطني والإقليمي (CBD/SBSTTA/21/INF/3)، وملخص للمسارات الاجتماعية الاقتصادية المتبادلة (CBD/SBSTTA/21/INF/4) ومذكرة عن السيناريوهات المتعددة النطاقات والمتعددة القطاعات للمستقبل الطبيعة: الرؤى الإيجابية للتنوع البيولوجي، وخدمات النظم الإيكولوجية، ورفاه الإنسان (CBD/SBSTTA/21/INF/18).
2. وبناء على دعوة من الرئيسة، شرح السيد بول ليدلي، عضو الفريق المتعدد التخصصات في المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (IPBES) النماذج والسيناريوهات التي أعدها المنبر الحكومي الدولي واستخدمها لإعداد سيناريوهات لرؤية 2050 للتنوع البيولوجي (CBD/SBSTTA/21/2). وأوضح فائدة النهج بإظهار الكيفية التي سهل بها الاستهلاك المستدام الإنتاج المستدام والاستخدام المستدام في الزراعة ومصايد الأسماك البحرية، وأسهم في التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، ونوعية جيدة للحياة وحماية واستعادة التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية. وقال إن هناك مسارات مختلفة لتحقيق رؤية عام 2050 وأهداف التنمية المستدامة ولكن التغيرات في الاستهلاك سيكون لها أثر أكبر من أثر النُُهج التي تعزز من ممارسات "العمل كالمعتاد". وأضاف أن هناك ضرورة للتغير التحولي من أجل تحقيق مستقبل مستدام، ولكن يمكن استخدام خليط من مختلف السياسات لتحقيق الاستدامة التي تعبر عن احتياجات وأفضليات مختلفة للبلدان وأصحاب المصلحة.
3. وأدلى ببيانات ممثلو أستراليا، والنمسا، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والبوسنة والهرسك، والبرازيل، وكمبوديا، وكندا، والصين، وكولومبيا، وكوبا، والدانمرك، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وغابون، وألمانيا، والهند، وإندونيسيا، واليابان، والمكسيك، والمغرب، وهولندا، والنرويج، وبيرو، والفلبين (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وبولندا، وجمهورية كوريا، وسويسرا، وأوغندا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية.
4. وأدلى ببيانات أيضا ممثلا منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الأيكولوجية (IPBES).
5. وأدلي ببيانات إضافية ممثلو فريق العمل المعني بالتحات والتكنولوجيا والتركيز (ETC Group)، والتحالف العالمي للغابات (GFC)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN) والصندوق العالمي للأحياء البرية (WWF).
6. وعقب تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها شفوياً والتعليقات المستلمة خطياً.
7. وفي الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، نظرت الهيئة الفرعية في مشروع توصية منقح قدمته الرئيسة بخصوص سيناريوهات لرؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي.
8. واستأنفت الهيئة الفرعية نظرها في مشروع التوصية المنقح في جلستيها الخامسة والسادسة للاجتماع، المنعقدتين في 13 ديسمبر/ كانون الأول 2017.
9. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، واصلت الهيئة الفرعية مناقشتها لمشروع التوصية واعتمده، بصيغته المعدلة شفوياً، للاعتماد الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.7. واعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.7 بوصفه التوصية 21/1. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 4 - الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق قطاع لحوم الطرائد الأكثر استدامة

1. في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 4 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات لتحقيق قطاع لحوم الطرائد الأكثر استدامة (CBD/SBSTTA/21/3) والوثائق الإعلامية التالية: نحو قطاع لحوم برية مستدام وتشاركي وشامل (CBD/SBSTTA/21/INF/6)، والأحياء البرية، وسبل العيش البرية: إشراك المجتمعات في الإدارة المستدامة للأحياء البرية ومكافحة التجارة غير المشروعة في الأحياء البرية (CBD/SBSTTA/21/INF/7)، والتجارة في الاحياء البرية في بلدان الأمازون: تحليل التجارة في الأنواع الواردة في قائمة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES) (CBD/SBSTTA/21/INF/8) وتقرير أنشطة اتفاقية الأحياء البرية الأوروبية والموائل الطبيعية للفترة 2016-2017 (CBD/SBSTTA/21/INF/20).
2. وبناء على دعوة من الرئيسة، عرض السيد جون فا، من مركز البحوث الحرجية الدولية، الوثيقة الحالية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية (CBD/SBSTTA/21/3)، التي تهدف إلى تقديم نظرة عامة على الوسائل الممكنة لمعالجة مسألة الصيد غير المستدام للأحياء البرية. وبينما يتم صيد الأحياء البرية حول العالم، ركزت الوثيقة على استخدام اللحوم البرية كمصدر للغذاء في البلدان المدارية وشبه المدارية. ويعتبر صيد الأحياء البرية قضية للأمن الغذائي وممارسة ثقافية مهمة، ومن الواجب احترام الحقوق العرفية للشعوب في استخدام الموارد المتاحة لهم. ولكنها أيضا قضية تتعلق بالحفظ في بعض المناطق. وحددت الوثيقة ثلاثة ركائز رئيسية للحلول، لكل منها عدد من الخطوات المقترحة، فضلا عن مشروع توصية بخصوص المسألة.
3. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وأستراليا، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، وبوتسوانا، والبرازيل، والكاميرون، وكولومبيا، وإكوادور، وفنلندا، وفرنسا، وألمانيا، والهند، وإندونيسيا، والمكسيك، وبيرو، والفلبين (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وبولندا، وجنوب أفريقيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية) والمملكة المتحدة.
4. وأدلى ببيان أيضا ممثل الفاو.
5. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو الصندوق الأخضر للمناخ (GFC)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة (IUCN) (أيضا بالنيابة عن الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية).
6. وعقب تبادل الآراء، طلبت الرئيسة من السيدة برودنس تانغام غاليغا (الكاميرون) أن تنظم مجموعة من أصدقاء الرئيسة تتضمن، بصفة خاصة، ممثلي بلجيكا، والبرازيل، وكولومبيا، وفنلندا، والمكسيك، والفلبين وجنوب أفريقيا للمساعدة في إعداد نص منقح لنظر الاجتماع.
7. وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث مشروع توصية منقح قدمته الرئيسية. وعقب تبادل الآراء، تمت الموافقة على مشروع التوصية المنقح، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.5.
8. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، اعتمدت الهيئة الفرعية CBD/SBSTTA/21/L.5 بوصفه التوصية 21/2. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.
9. ولاحظت ممثلة فنلندا أن في الفقرة 31 من المرفق بالتوصية، تم حذف الجملة التي تحتوي على تقديرات معدلات الاستخراج السنوية للحوم البرية لوجود اعتراض على الأرقام. غير أن الوثيقة التي اشتقت منها الأرقام (CBD/SBSTTA/21/INF/6) كانت تخضع في الوقت الراهن لاستعراض النظراء. وقالت إن الجملة لا ينبغي حذفها بل وضعها بين قوسين حتى يمكن إزالة القوسين بمجرد الانتهاء من استعراض النظراء.
10. وقال ممثل الأمانة إن المرفق يمكن تنقيحه في وقت لاحق عملا بالحاشية في الفقرة 1 من مشروع التوصية.

# البند 5 - التنوع البيولوجي وصحة الإنسان

1. في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 5 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن التنوع البيولوجي وصحة الإنسان (CBD/SBSTTA/21/4). وكان أمام الهيئة الفرعية أيضا، كوثائق إعلامية، تقرير الاجتماع الأول لفريق الاتصال المشترك بين الوكالات المعني بالتنوع البيولوجي والصحة (CBD/HB/LG/2017/1/1) وتقرير حلقة العمل الإقليمية بشأن الروابط بين صحة الإنسان والتنوع البيولوجي في المنطقة الأوروبية (CBD/HB/WS/2017/1/2).
2. وأدلى ببيانات ممثلو أستراليا، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والبرازيل، وإكوادور، وإثيوبيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، والاتحاد الأوروربي، وفنلندا، وفرنسا، والهند، وإندونيسيا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، واليابان، والكويت، والمكسيك، وهولندا، ونيوزيلندا، وبيرو، والسويد والمملكة المتحدة.
3. وأدلى ببيان أيضا ممثل الفاو.
4. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو EcoHealth Alliance، والائتلاف العالمي للغابات، وشبكة رصد التنوع البيولوجي التابعة للفريق المعني برصد الأرض (GEO BON)، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF)، والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.
5. وعقب تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها شفوياً والتعليقات المستلمة خطياً.
6. وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث مشروع توصية منقح قدمته الرئيسية. وعقب تبادل الآراء، تمت الموافقة على مشروع التوصية المنقح، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.6.
7. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، اعتمدت الهيئة الفرعية CBD/SBSTTA/21/L.6 بوصفه التوصية 21/3. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 6 - تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة: الاعتبارات العلمية والتقنية واستخدام برامج عمل الاتفاقية

1. في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 6 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، ووالصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة (CBD/SBSTTA/21/5)، وكوثاق إعلامية، نظرة عامة عالمية على تشريعات التقييم البيئي (CBD/SBSTTA/21/INF/5)، ومذكرة عن تعميم التنوع البيولوجي في قطاعي الطاقة والتعدين (CBD/SBSTTA/21/INF/9)، والتنوع البيولوجي والبنية التحتية: صلات أفضل؟ ورقة سياسة بشأن تعميم حفظ التنوع البيولوجي في قطاع البنية التحتية (CBD/SBSTTA/21/INF/11)، وتعميم التنوع البيولوجي في الصناعات التحويلية وصناعة التجهيز: تجميع أولي للوثائق المرجعية، والبيانات والجهات الفاعلة الرئيسية (CBD/SBSTTA/21/INF/12)، والحالة العالمية لتطبيق تقييم الأثر الشامل للتنوع البيولوجي (CBD/SBSTTA/21/INF/13)، والنمو الحضري والتنوع البيولوجي (CBD/SBSTTA/21/INF/14)، وخيارات بشأن كيفية استخدام برامج العمل القائمة على نحو أفضل لتعزيز المزيد من تنفيذ الاتفاقية في ضوء احتياجات التعميم والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (CBD/SBSTTA/21/INF/15).
2. وبناء على دعوة من الرئيسة، قدم السيد فرانسيس أوغوال، رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، عرضا عاما عن التعميم وقال إنه عملية تجسيد اعتبارات التنوع البيولوجي في السياسات والممارسات حتى يكون التنوع البيولوجي قد تم حفظه واستخدامه على نحو مستدام. وقال إن الصعوبة المرتبطة بتعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة، تتمثل في أن تلك القطاعات معقدة بدرجة عالية ومتعددة الأوجه، وهي حيوية للتنمية الوطنية وخلق الوظائف. وأضاف أن صانعي القرارات لم يعطوا الأهمية الكافية للتنوع البيولوجي، ويرجع ذلك جزئيا إلى أن المعارف عن التنوع البيولوجي لم تكن متاحة لهم، مما يعني أن المعلومات عن التنوع البيولوجي لها تأثير محدود على السياسات. وقال إن التحدي يتمثل في تحديد أكثر القطاعات الحيوية التي تعتمد على التنوع البيولوجي وتؤثر فيه وفهم المؤسسات الوطنية التي هي في وضع يسمح لها بتعميم التنوع البيولوجي في تلك القطاعات.
3. وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، والبرازيل، وكمبوديا، وكندا، والصين، وكولومبيا، وإكوادور، وإثيوبيا، والاتحاد الأوروبي، وفنلندا، وفرنسا، وغامبيا، وألمانيا، وغواتيمالا، والهند، وإندونيسيا، وجامايكا، واليابان، وجمهورية لاو الشعبية الديمقراطية، وماليزيا، وملديف، والمكسيك، والمغرب، وهولندا، ونيوزيلندا، والنيجر، والنرويج، وبيرو، والفلبين (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، والسنغال، وسنغافورة، وجنوب أفريقيا، والسويد، وتيمور– ليشتي، وتوغو والمملكة المتحدة.
4. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو التحالف من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GYBN)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB).
5. وعقب تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها شفوياً والتعليقات المستلمة خطياً.
6. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، واصلت الهيئة الفرعية مناقشتها لمشروع التوصية واعتمدته، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.8. واعتمدت الهيئة الفرعية مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.8 بوصفه التوصية 21/4. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 7 - الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي*

1. في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، التي رأسها السيد نوربرت بارلوكر (سويسرا)، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 7 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن الإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* (CBD/SBSTTA/21/6)، وكوثائق إعلامية، تحديث عن الأنشطة ذات الصلة في GEO BON، للاجتماع الحادي والعشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (CBD/SBSTTA/21/INF/1)، واستراتيجية الاتصال للإصدار الخامس لنشرة *التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي* وتقاريره ذات الصلة (CBD/SBSTTA/21/INF/10)، وتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية (CBD/SBSTTA/21/INF/16)، والمتغيرات الأساسية للتنوع البيولوجي التي تعمل بالاستشعار عن بعد (CBD/SBSTTA/21/INF/17).
2. وبناء على دعوة من رئيس الجلسة، اسمتعت الهيئة الفرعية إلى عرض من السيدة برودنس تانغام غاليغا (الكاميرون) عن حلقة العمل التي عقدت في مونتريال في 9 ديسمبر/كانون الأول 2017، بشأن إعداد التقارير الوطنية السادسة وعرض من السيد آدمز توسانت (سانت لوسيا) عن حلقة العمل التي عقدت في مونتريال في 10 ديسمبر/كانون الأول 2017، بشأن الأدوات المكانية لإعداد التقارير الوطنية السادسة.
3. وأدلى ببيانات ممثلو أستراليا، وبلجيكا، وكندا، والصين، والدانمرك، وفنلندا، وفرنسا، والهند، واليابان، والمكسيك، والمغرب، ونيبال، وسنغافورة (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وجنوب أفريقيا (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية) والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية.
4. وفي الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، التي رأسها السيد نوربرت بارلوكر (سويسرا)، استأنفت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية مناقشتها لهذا البند.
5. وأدلى ببيانات ممثلو البوسنة والهرسك، وكولومبيا، وجامايكا، وهولندا، ونيوزيلندا وبيرو.
6. وأدلى ببيانات أيضا ممثلا المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.
7. وأدلى ببيانات إضافية ممثلو المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، والتحالف العالمي للغابات (أيضا بالنيابة عن اتحاد الجمعيات المعنية بمناطق وأقاليم التراث الأصلي والمجتمعي (ICCA)، و GBYN، وجمعية أصدقاء الأرض الدولية، وUSC Canada، وProNatura، وEcoNexus)، والشبكة العالمية للشباب المعنية بالتنوع البيولوجي (GYBN)، وGEO BON.
8. وعقب تبادل الآراء، قال الرئيس إنه سيعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها شفوياً والتعليقات المستلمة خطياً.
9. وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث مشروع توصية منقح قدمته الرئيسية. وعقب تبادل الآراء، تمت الموافقة على مشروع التوصية المنقح، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.4.
10. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، اعتمدت الهيئة الفرعية CBD/SBSTTA/21/L.4 بوصفه التوصية 21/5. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 8 - أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020

1. في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 8 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 (CBD/SBSTTA/21/7).
2. وفي الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 11 ديسمبر/كانون الأول 2017، أدلى ببيانات ممثلو بلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والصين، وكولومبيا، وكوبا، والاتحاد الأوروربي، وفنلندا، والهند، وملديف، وهولندا، ونيوزيلندا، وبيرو، وجمهورية كوريا، وسنغافورة، والسودان (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، وسويسرا، وتايلند (بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، والمملكة المتحدة.
3. وأدلى ببيان أيضا ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي (IIFB)، وممثل الصندوق العالمي للأحياء البرية (WWF).
4. وعقب تبادل الآراء، قالت الرئيسة إنها ستعد نصاً منقحاً لنظر الهيئة الفرعية، مع مراعاة الآراء المعرب عنها شفوياً والتعليقات المستلمة خطياً.
5. وفي الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بحث مشروع توصية منقح قدمه الرئيس بشأن أدوات لتقييم فاعلية أدوات السياسات لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.
6. وعقب تبادل الآراء، وافقت الهيئة الفرعية على مشروع التوصية المنقح، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده رسميا بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.2.
7. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، اعتمدت الهيئة الفرعية CBD/SBSTTA/21/L.2 بوصفه التوصية 21/6. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 9 - القضايا الجديدة والناشئة

1. في الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 12 ديسمبر/كانون الأول 2017، تناولت الهيئة الفرعية بحث البند 9 من جدول الأعمال. ولدى نظرها في هذا البند، كان معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة أعدتها الأمينة التنفيذية بشأن القضايا الجديدة والناشئة (CBD/SBSTTA/21/8).
2. وأدلى ببيانات ممثلو أستراليا، والنمسا، وبنغلاديش، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والبرازيل، وكندا، والاتحاد الأوروبي، والهند، وجامايكا، واليابان، والكويت، والمكسيك، ونيوزيلندا، والنرويج، والمملكة المتحدة.
3. وأدلى ببيان أيضا ممثل التحالف من أجل اتفاقية التنوع البيولوجي.
4. وعقب تبادل الآراء، طلب الرئيس من السيد هندريك سيغرز (بلجيكا) أن ينظم مجموعة من أصدقاء الرئيس مفتوحة للجميع، ولكنها تتضمن بصفة خاصة ممثلي أستراليا، والنمسا، وبنغلاديش، وبلجيكا، وبوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، والبرازيل، وكندا، والاتحاد الأوروبي، والهند، وجامايكا، واليابان، والكويت، والمكسيك، ونيوزيلندا، والنرويج، والمملكة المتحدة، للمساعدة في إعداد نص منقح لنظر الهيئة الفرعية.
5. وفي الجلسة السادسة للاجتماع، المنعقدة في 13 ديسمبر/كانون الأول 2017، وافقت الهيئة الفرعية على مشروع توصية منقح قدمته الرئيسية، بصيغته المعدلة شفوياً، لاعتماده الرسمي من الهيئة الفرعية بوصفه مشروع التوصية CBD/SBSTTA/21/L.3.
6. وفي الجلسة السابعة للاجتماع، اعتمدت الهيئة الفرعية CBD/SBSTTA/21/L.3 بوصفه التوصية 21/7. ويرد نص التوصية، بصيغته المعتمدة، في القسم الأول من التقرير الحالي.

# البند 10 - مسائل أخرى

1. بناء على طلب من ممثل المكسيك، قدم ممثل بيرو عرضا عن تحالف مراكز المنشأ، وهو متابعة للمبادرة التي أعلن عنها في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف بعنوان "نحو تنفيذ الهدف 13 من أهداف أيشي في مراكز المنشأ: تحالف البلدان من أجل الأغذية والزراعة". وكانت حكومتا المكسيك وبيرو تعدان خطة عمل للتحالف وستدعا البلدان الأخرى إلى الانضمام إلى التحالف بمجرد الانتهاء من إعداده.
2. وبناء على طلب من ممثل جنوب أفريقيا، قدم ممثل مصر عرضا عن التحضيرات الجارية للاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف، المقرر عقده في شرم الشيخ، مصر، من 10 إلى 22 نوفمبر/تشرين الثاني 2018.
3. وقدم ممثل البرازيل تقريرا عن التحالف من أجل منع مطلق للانقراض وكيف يمكن أن تساعد مواقع التحالف في تحقيق الهدفين 11 و12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي. وكانت البرازيل تقود جهدا لتقديم مشروع توصية إلى مؤتمر الأطراف وستعمل على هذه المسألة مع الأطراف الأخرى المهتمة بالأمر خلال عام 2018.

# البند 11 - اعتماد التقرير

1. اعتمد التقرير الحالي في الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 14 ديسمبر/كانون الأول 2017، على أساس مشروع التقرير الذي أعدته المقررة.

# البند 12 - اختتام الاجتماع

1. هنأت الأمينة التنفيذية الممثلين على نجاح اختتام المداولات، التي ستساعد في الدفعة النهائية لتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وتسهم بإيجاب في الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020. وأضافت أن نتائج الاجتماع ستنقل الاتفاقية خطوة أخرى نحو التحول المطلوب للوصول إلى رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي. وقالت إن الاجتماع القادم للهيئة الفرعية سيكون أمامه عبء عمل ثقيل بوجه خاص، وإنه لتحقيق الاستعمال الأفضل للوقت المتاح للاجتماع، فقد حثت الممثلين على العمل بنشاط خلال الفترة الفاصلة بين الدورات وذلك باستعراض البنود المرسلة لاستعراض النظراء والاستجابة للإخطارات بشأن المسائل التي ستنظر فيها الهيئة الفرعية.
2. وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة، اختتم الاجتماع الحادي والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في الساعة 18:30 مساء يوم الخميس، 14 ديسمبر/كانون الأول 2017.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. [المقرر 10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-1)
2. [CBD/SBSTTA/21/2](https://www.cbd.int/doc/c/4a22/3eba/a499b54091a1c1e22bb7b54e/sbstta-21-02-ar.pdf) and [Add.1](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-21/official/sbstta-21-02-add1-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-2)
3. [CBD/SBSTTA/21/INF/2](https://www.cbd.int/doc/c/e14b/0ad0/52a612635e7d6b8bac0b6b38/sbstta-21-inf-02-en.pdf)، و[CBD/SBSTTA/21/INF/3](https://www.cbd.int/doc/c/d623/0105/bc697cf1556d8892498c3866/sbstta-21-inf-03-en.pdf)، و[CBD/SBSTTA/21/INF/4](https://www.cbd.int/doc/c/75db/a1d2/64d21404dca630a93407078b/sbstta-21-inf-04-en.pdf)، و[CBD/SBSTTA/21/INF/18](https://www.cbd.int/doc/c/e36c/2553/863a73bd3015677df8f30506/sbstta-21-inf-18-en.pdf). [↑](#footnote-ref-3)
4. انظر <https://www.ipbes.net/deliverables/3c-scenarios-and-modelling> و[CBD/SBSTTA/21/INF/18](https://www.cbd.int/doc/c/e36c/2553/863a73bd3015677df8f30506/sbstta-21-inf-18-en.pdf) [↑](#footnote-ref-4)
5. البند 16 من [جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ](https://www.cbd.int/doc/c/8cc1/bacb/64c079926ae6e4bc974c78bb/sbi-02-01-ar.doc). [↑](#footnote-ref-5)
6. [قرار الجمعية العامة 70/1](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1&referer=/english/&Lang=A)، المرفق. [↑](#footnote-ref-6)
7. [المقرر 10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-7)
8. [CBD/SBSTTA/21/2](https://www.cbd.int/doc/c/4a22/3eba/a499b54091a1c1e22bb7b54e/sbstta-21-02-en.pdf) و[Add.1](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-21/official/sbstta-21-02-add1-en.pdf)، و[CBD/SBSTTA/21/INF/2](https://www.cbd.int/doc/c/e14b/0ad0/52a612635e7d6b8bac0b6b38/sbstta-21-inf-02-en.pdf) و[INF/3](https://www.cbd.int/doc/c/d623/0105/bc697cf1556d8892498c3866/sbstta-21-inf-03-en.pdf) و[INF/4](https://www.cbd.int/doc/c/75db/a1d2/64d21404dca630a93407078b/sbstta-21-inf-04-en.pdf) و[INF/18](https://www.cbd.int/doc/c/e36c/2553/863a73bd3015677df8f30506/sbstta-21-inf-18-en.pdf). وسيجري تحديث وثائق المعلومات في ضوء الاستعراض النظير الذي طُلب في التوصية 21/1 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. [↑](#footnote-ref-8)
9. انظر أيضا ليدلي وآخرون (2014)، التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي: تقييم لاتجاهات التنوع البيولوجي، وسيناريوهات السياسات والإجراءات الرئيسية، أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، السلسلة التقنية رقم 79 العالمية

(<https://www.cbd.int/doc/publications/cbd-ts-78-en.pdf>), and Kok, & Alkemade (eds) (2014), How sectors can contribute to sustainable use and conservation of biodiversity, Secretariat of the Convention on Biological Diversity, and PBL Netherlands Environmental Assessment Agency, Technical Series 79 (https://www.cbd.int/doc/publications/cbd-ts-79-en.pdf) [↑](#footnote-ref-9)
10. بالنسبة لبعض الأطراف، لا تعتبر ممارسات اللحوم البرية المستدامة قطاعا من الاقتصاد. [↑](#footnote-ref-10)
11. عرّف مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الحادي عشر صيد "لحوم الطرائد" (أو "اللحوم البرية") على نطاق أوسع على أنه "صيد الحيوانات البرية في البلدان المدارية وشبه المدارية للأغراض الغذائية وغير الغذائية، بما في ذلك للاستخدام الطبي "(انظر [المقرر 11/25](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-11/cop-11-dec-25-ar.pdf)). وبالنظر إلى أن صيد الحيوانات البرية من أجل الأغذية وسبل العيش يؤثر على أكثر من 500 نوع من الفقاريات البرية في أوقيانوسيا وأمريكا الجنوبية وجنوب وجنوب شرق آسيا فضلا عن أفريقيا جنوب الصحراء، فإن [الجمعية العامة الثانية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة](https://portals.iucn.org/library/efiles/documents/WCC-2nd-003.pdf)، المعقودة في أكتوبر/تشرين الأول 2000، تشير في قرارها 2-64 إلى صيد "اللحوم البرية" وليس "لحوم الطرائد". [↑](#footnote-ref-11)
12. [CBD/SBSTTA/21/INF/6](https://www.cbd.int/doc/c/8e64/9e91/13f53749f450a3d04d40bfe0/sbstta-21-inf-06-en.pdf). [↑](#footnote-ref-12)
13. تشير الإدارة المستدامة للأحياء البرية إلى "الإدارة السليمة لأنواع الأحياء البرية من أجل الإبقاء على أعدادها وموائلها عبر الزمن، بالنظر إلى الاحتياجات الاجتماعية الاقتصادية لأعداد السكان". ويمكن للأحياء البرية، إذا تمت إدارتها على نحو مستدام، أن توفر التغذية والدخل المستمر إلى الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على المدى الطويل، ولذلك تسهم في سبل العيش المحلية على نحو كبير، وكذلك تعمل كضمانات لصحة البشر وصحة البيئة (الشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية، 2015). [↑](#footnote-ref-13)
14. [المقرر 12/12 باء](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-12/cop-12-dec-12-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-14)
15. ملاحظة: قد يتم تنقيح المرفق على ضوء الأعمال التي ستُنفذ عملا بالتوصية 21/2 بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية: إرشادات *لتحقيق الإدارة المستدامة لقطاع اللحوم البرية.* [↑](#footnote-ref-15)
16. انظر [قرار الجمعية العامة 70/1](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1&referer=/english/&Lang=A) المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 بعنوان "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030." [↑](#footnote-ref-16)
17. انظر <https://www.cbd.int/brc/> [↑](#footnote-ref-17)
18. بالنسبة لبعض الأطراف، لا تعتبر الممارسات المستدامة المتصلة باللحوم البرية قطاعا من قطاعات الاقتصاد. [↑](#footnote-ref-18)
19. الوثيقة الإعلامية بشأن الإدارة المستدامة للأحياء البرية التي أعدت للاجتماع العشرين للهيئة الفرعية ***للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية*** ([UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/46](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-20/information/sbstta-20-inf-46-en.pdf))، تقدم عرضا عاما لدور صيد الإعاشة في المجتمعات البشرية، وآثار صيد الإعاشة والصيد التجاري (بما في ذلك الآثار المجمعة للصيد والتغير في استخدام الأراضي نتيجة للأنشطة الزراعية والصناعية)، وتحليلا يستند إلى نظريات إدارة الموارد المشتركة على المستوى المحلي. كما أتيحت في وثيقة إعلامية أخرى معلومات إضافية تتعلق بالتقارير الوطنية للأطراف والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والاستخدام المستدام للأحياء البرية ([UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/47](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-20/information/sbstta-20-inf-47-en.pdf)). [↑](#footnote-ref-19)
20. انظر [UNEP/CBD/SBSTTA/20/11](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-20/official/sbstta-20-11-ar.pdf)، الفقرة 26. [↑](#footnote-ref-20)
21. S. S. Myers et al. (2013). Proceedings of the National Academy of Sciences 110, 18753-18760. [↑](#footnote-ref-21)
22. S.H.M. Butchart et al. (2010). Science 328, 1164–1168. [↑](#footnote-ref-22)
23. مسببات الأمراض الحيوانية المصدر مثل فيروس إيبولا وفيروس ماربورغ وجدري القردة. [↑](#footnote-ref-23)
24. استنادا إلى نطاق العمل الذي أجري في مجال لحوم الطرائد (أو "اللحوم البرية") وفقا للمقررات السابقة بخصوص برنامج عمل الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي للغابات، ينصب تركيز هذا التقرير على الحيوانات البرية في الغابات المدارية وشبه المدارية المستخدمة لغرض الغذاء. وتستبعد الإرشادات الحالية التركيز على الأغراض بخلاف الغذاء، بما في ذلك الاستخدامات الطبية. وتقدم الوثيقة الإعلامية [UNEP/CBD/SBSTTA/20/INF/46](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-20/information/sbstta-20-inf-46-en.pdf) تحليلا أوسع نطاقا عن الثدييات الأرضية غير المدجنة، والطيور، والزواحف والبرمائيات التي يتم صيدها لغرض الغذاء أو لأغراض أخرى. [↑](#footnote-ref-24)
25. يرمي الهدف 4 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي إلى اتخاذ خطوات، بحلول عام 2020، لتنفيذ خطط أو قد نفذت خططا من أجل تحقيق الإنتاج والاستهلاك المستدامين والسيطرة على تأثيرات استخدام الموارد الطبيعية في نطاق الحدود الإيكولوجية المأمونة. ويدعو الهدف 7 إلى إدارة مناطق الزراعة وتربية الأحياء المائية والحراجة على نحو مستدام، لضمان حفظ التنوع البيولوجي، وذلك بحلول عام 2020. وفي النهاية، يرمي الهدف 12 إلى منع انقراض الأنواع المعروفة المهددة بالانقراض، بحلول عام 2020، وتحسين وإدامة حالة حفظها، ولا سيما بالنسبة للأنواع الأكثر تدهورا. [↑](#footnote-ref-25)
26. خاصة المادة 10 ([الاستخدام القابل للاستمرار لعناصر التنوع البيولوجي](https://www.cbd.int/convention/articles/default.shtml?a=cbd-10))، التي تقتضى أن تقوم الأطراف قدر الإمكان وحسب الاقتضاء بما يلي: (أ) إدماج النظر في صيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار في عملية صنع القرارات الوطنية؛ (‌ب) اتخاذ تدابير تتعلق باستخدام الموارد البيولوجية بغية تفادي الآثار المعاكسة على التنوع البيولوجي أو التقليل منها إلى أدنى حد ممكن؛ (ج) حماية وتشجيع الاستخدام المألوف للموارد البيولوجية طبقا للممارسات الثقافية التقليدية المتوافقة مع متطلبات الصيانة أو الاستخدام القابل للاستمرار؛ (د) تقديم المساعدة للسكان المحليين من أجل وضع وتنفيذ إجراءات علاجية في المناطق المتدهورة التي انخفض فيها التنوع البيولوجي؛ (ﻫ) وتشجيع التعاون بين سلطاتها الحكومية وقطاعها الخاص لاستحداث طرائق للاستخدام القابل للاستمرار للموارد البيولوجية. [↑](#footnote-ref-26)
27. انظر [قرار الجمعية العامة 70/1](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1&referer=/english/&Lang=A) المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 بعنوان" تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030". [↑](#footnote-ref-27)
28. ينبغي ترسيم مناطق استخدام الأراضي: (أ) المناطق الذي يحرم فيها الصيد للسماح بإنعاش الأعداد وحماية الموائل غير المضطربة للأنواع ذات الحساسية الشديدة للتدخلات البشرية؛ (ب) المناطق التي يسمح فيها ببعض الصيد من خلال تراخيص، وتصاريح وخلافه؛ (ج) والمناطق التي يقيّد فيها الصيد بدرجة أقل، باستثناء الأنواع المحمية. [↑](#footnote-ref-28)
29. قد تكون [المبادئ التوجيهية رقم 20 لأفضل الممارسات الصادرة عن الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة](https://www.iccaconsortium.org/index.php/2013/12/31/iucn-best-practice-protected-area-guidelines-no-20/) مفيدة في هذا الصدد. وهي متاحة على: <https://www.iccaconsortium.org/index.php/2015/08/08/governance-for-the-conservation-of-nature/>. [↑](#footnote-ref-29)
30. هناك مقررات صادرة عن اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن "الأقاليم والمناطق التي تحفظها الشعوب الأصلية والمجتمعات" (تعرف أيضا باسم الأقاليم والمناطق التي تقوم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بحفظها). انظر <https://www.iccaconsortium.org/index.php/international-en/conservation-en/> [↑](#footnote-ref-30)
31. المقرر 7/28، الفقرة 22: "يذكر بالتزامات الأطراف نحو مجتمعات السكان الأصليين والمحليين وفقا للمادة 8(ي) وما يتصل بها من أحكام، ويلاحظ أن إنشاء وإدارة ورصد المناطق المحمية ينبغي أن يتم بمشاركة كاملة وفعالة من تلك المجتمعات وباحترام كامل لحقوقها بما يتمشى والقانون الوطني والالتزامات الدولية الواجبة التطبيق". [↑](#footnote-ref-31)
32. مثل برنامج اعتماد الشهادات الحرجية (PEFC) ومجلس رعاية الغابات (FSC). [↑](#footnote-ref-32)
33. قد يكون السعر الفعلي أو سعر الظل (أي السعر المقدر لسلعة أو خدمة ما غير متاح بشأنها سعر سوقي). [↑](#footnote-ref-33)
34. سيتطلب ذلك تحسينات كبيرة في رصد المشروع والإبلاغ. وينبغي أن يكون إعداد وتطبيق الأطر المناسبة للرصد والتقييم شرطا من شروط تمويل المشاريع عن طريق الجهات المانحة أو من الحكومة. [↑](#footnote-ref-34)
35. على سبيل المثال، اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، واتفاقية المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية (CMS). [↑](#footnote-ref-35)
36. [مؤتمر الأطراف السابع عشر في اتفاقية CITES (Conf. 13.11)](https://cites.org/sites/default/files/document/E-Res-13-11-R17.pdf)، [والمقرر 11/25](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-11/cop-11-dec-25-ar.pdf) الصادر عن اتفاقية التنوع البيولوجي. [↑](#footnote-ref-36)
37. <http://www.euro.who.int/en/health-topics/environment-and-health/urban-health/publications/2016/urban-green-spaces-and-health-a-review-of-evidence-2016> [↑](#footnote-ref-37)
38. <http://www.euro.who.int/en/health-topics/environment-and-health/urban-health/publications/2017/urban-green-space-interventions-and-health-a-review-of-impacts-and-effectiveness.-full-report-2017> [↑](#footnote-ref-38)
39. قرار الجمعية العامة [70/1](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1)، المرفق. [↑](#footnote-ref-39)
40. [CBD/SBSTTA/21/4](https://www.cbd.int/doc/c/7f64/61bd/c483a1c17f66bb272aca266f/sbstta-21-04-ar.pdf)، القسم الثالث. [↑](#footnote-ref-40)
41. [المقرر 10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-41)
42. [CBD/SBSTTA/21/5](https://www.cbd.int/doc/c/288d/4189/74e2c4655fd15264ad8b4c86/sbstta-21-05-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-42)
43. الوثائق [CBD/SBSTTA/21/INF/5](https://www.cbd.int/doc/c/7067/fa8a/8388cacd75481ce3cd300963/sbstta-21-inf-05-en.pdf) (تشريعات التقييم البيئي – نظرة عامة عالمية)؛ و[INF/9](https://www.cbd.int/doc/c/d9d0/7a53/95df6ca3ac3515b5ad812b04/sbstta-21-inf-09-en.pdf) (الطاقة والتعدين)؛ و[INF/11](https://www.cbd.int/doc/c/8375/39f2/f3e248bd79a657a3f08e10c1/sbstta-21-inf-11-en.pdf) (البنية التحتية والتنوع البيولوجي)؛ و[INF/12](https://www.cbd.int/doc/c/32e5/8609/044dcbff0a4abacdb29f1d5f/sbstta-21-inf-12-en.pdf) (الصناعات التحويلية وصناعة التجهيز)؛ و[INF/13](https://www.cbd.int/doc/c/f02a/9d5f/7a27e1798492f4738014ba62/sbstta-21-inf-13-en.pdf) (التقييم البيئي الاستراتيجي والتقييم البيئي) و[INF/14](https://www.cbd.int/doc/c/d8fd/0f2f/1755f512ef36a457b6b65391/sbstta-21-inf-14-en.pdf) (المدن والبنية التحتية والتأثيرات على التنوع البيولوجي)؛ و[INF/15](https://www.cbd.int/doc/c/c125/07dd/2358396617a20036dbf4d5ad/sbstta-21-inf-15-en.pdf) (الخيارات عن كيفية الاستخدام الأفضل لبرامج العمل القائمة لتعزيز المزيد من تنفيذ الاتفاقية في ضوء احتياجات التعميم والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020). [↑](#footnote-ref-43)
44. CBD/SBSTTA/21/4 (التنوع البيولوجي وصحة الإنسان) التي تم بحثها في إطار البند 5 من جدول الأعمال مما نتج عنه التوصية 21/3. [↑](#footnote-ref-44)
45. القرار[UNEP/EA.3/L.8/Rev.1](http://papersmart.unon.org/resolution/uploads/k1709237.docx)  بشأن البيئة والصحة. [↑](#footnote-ref-45)
46. المقرر [10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-46)
47. التوصية 21/1 الصادرة عن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. [↑](#footnote-ref-47)
48. قرار الجمعية العامة [70/1](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/70/1)، المرفق. [↑](#footnote-ref-48)
49. [CBD/SBSTTA/21/5](https://www.cbd.int/doc/c/288d/4189/74e2c4655fd15264ad8b4c86/sbstta-21-05-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-49)
50. [UNEP/CBD/COP/13/24](https://www.cbd.int/kb/record/meetingDocument/111405?Event=COP-13). [↑](#footnote-ref-50)
51. المقرر [10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق [↑](#footnote-ref-51)
52. [أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (2012). *توقعات المدن والتنوع البيولوجي*. مونتريال، كندا.](https://www.cbd.int/doc/health/cbo-action-policy-en.pdf) [↑](#footnote-ref-52)
53. [UNEP/EA.3/L.6/Rev.2](http://papersmart.unon.org/resolution/uploads/k1709231.docx). [↑](#footnote-ref-53)
54. الوثائق [CBD/SBSTTA/21/4](https://www.cbd.int/doc/c/7f64/61bd/c483a1c17f66bb272aca266f/sbstta-21-04-ar.pdf) )التنوع البيولوجي وصحة الإنسان(؛ و[CBD/SBSTTA/21/5](https://www.cbd.int/doc/c/288d/4189/74e2c4655fd15264ad8b4c86/sbstta-21-05-ar.pdf) (تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الطاقة والتعدين، والبنية التحتية، والصناعات التحويلية وصناعة التجهيز، والصحة)؛ و[CBD/SBSTTA/21/INF/5](https://www.cbd.int/doc/c/7067/fa8a/8388cacd75481ce3cd300963/sbstta-21-inf-05-en.pdf) (تشريعات التقييم البيئي – نظرة عامة عالمية)؛ و[INF/9](https://www.cbd.int/doc/c/d9d0/7a53/95df6ca3ac3515b5ad812b04/sbstta-21-inf-09-en.pdf) (الطاقة والتعدين)؛ و[INF/11](https://www.cbd.int/doc/c/8375/39f2/f3e248bd79a657a3f08e10c1/sbstta-21-inf-11-en.pdf) (البنية التحتية والتنوع البيولوجي)؛ و[INF/12](https://www.cbd.int/doc/c/32e5/8609/044dcbff0a4abacdb29f1d5f/sbstta-21-inf-12-en.pdf) (الصناعات التحويلية وصناعة التجهيز)؛ و[INF/13](https://www.cbd.int/doc/c/f02a/9d5f/7a27e1798492f4738014ba62/sbstta-21-inf-13-en.pdf) (التقييم البيئي الاستراتيجي والتقييم البيئي) و[INF/14](https://www.cbd.int/doc/c/d8fd/0f2f/1755f512ef36a457b6b65391/sbstta-21-inf-14-en.pdf) (المدن والبنية التحتية والتأثيرات على التنوع البيولوجي)؛ و[INF/15](https://www.cbd.int/doc/c/c125/07dd/2358396617a20036dbf4d5ad/sbstta-21-inf-15-en.pdf) (الخيارات عن كيفية الاستخدام الأفضل لبرامج العمل القائمة لتعزيز المزيد من تنفيذ الاتفاقية في ضوء احتياجات التعميم والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020). [↑](#footnote-ref-54)
55. [CBD/SBSTTA/21/6](https://www.cbd.int/doc/c/819e/6ca3/e39965e7efabd1a8724bf7a9/sbstta-21-06-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-55)
56. المقرر [10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-56)
57. المقرر [10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-57)
58. انظر مشروع مقرر مؤتمر الأطراف الوارد في التوصية 21/1 الصادرة عن الهيئة الفرعية. [↑](#footnote-ref-58)
59. المقرر [10/2](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-02-ar.pdf)، المرفق. [↑](#footnote-ref-59)
60. [CBD/SBSTTA/21/7](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-21/official/sbstta-21-07-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-60)
61. البند 12 من [جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ](https://www.cbd.int/doc/c/8cc1/bacb/64c079926ae6e4bc974c78bb/sbi-02-01-ar.doc). [↑](#footnote-ref-61)
62. المرجع نفسه، البند 16. [↑](#footnote-ref-62)
63. [CBD/SBSTTA/21/7](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-21/official/sbstta-21-07-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-63)
64. [CBD/SBSTTA/21/8](https://www.cbd.int/doc/meetings/sbstta/sbstta-21/official/sbstta-21-08-ar.pdf). [↑](#footnote-ref-64)